الجمهورية العربية السورية
وزارة الشؤون الاجتماعية
الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان

التقرير الوطني
للجمهورية العربية السورية
بيجين +20

التقدم المحرز

في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد عشرين عاماً

دمشق 2014

فهرس المحتويات

مقد ـــــــــــــ ة	**3**
الباب الأول : تحليل الإنجازات والتحديات	**4**
الباب الثاني : التقدم المحرز في تنفيذ محاور الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين منذ عام 2009	**7**
١ - المرأة والفقر	**7**
٢ - تعليم المرأة وتدريبها	**9**
٣ - المرأة والصحة	**13**
٤ - العنف ضد المرأة	**16**
٥ - المرأة والنزاع المسلح	**19**
٦ - المرأة والاقتصاد	**20**
٧ - المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار	**23**
٨ - الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	**25**
٩ - حقوق الإنسان للمرأة	**26**
١٠ المرأة ووسائط الإعلام	**28**
١١ المرأة والبيئة	**29**
١٢ الطفلة	**30**
الباب الثالث : البيانات والإحصاءات	**32**
الباب الرابع : الأولويات الناشئة	**36**
قائمة المراجع	**37**
قائمة الملاحق	**38**

مقدمة

تشكّل قضايا المرأة وتمكينها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً محط اهتمام الدولة بكل مؤسساتها الرسمية والأهلية والشعبية، ولقد نص دستور الجمهورية العربية السورية عام 973 و دستور الجديد الصادر عام 2012 في العديد من مواده على حماية حقوق المرأة كمواطن ومساواتها بالرجل في جميع الحقوق والواجبات، وتحققت للمرأة في سورية جملة من الانجازات الهامة والمتنوعة سواء على مستوى التعليم، أو الصحة، أو العمل، أو المشاركة المجتمعية والسياسية، أو على مستوى القوانين والتشريعات الداعمة لخلق بيئة تمكينية لها .

و مثّل توقيع الجمهورية العربية السورية على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة مؤشر واضح على القدر الكبير من الاهتمام بالمرأة السورية كونها تشكل نصف المجتمع بالمفهومين الديم غرافي و الاجتماعي . فسورية ملتزمة تحقيق أهداف الإنمائية للألفية الثالثة وتقوم رصد التقدم المحرز في هذا المجال من خلال تقارير دورية، كما أنها ملتزمة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة سيداو ، وأنجزت ثلاثة تقارير لرصد التطور والمتابعة، كما أنها ملتزمة بمنهاج عمل بيجين ، حيث حضر و فدها المؤتمر المنعقد عام 995 ، وقدمت تقارير تتبع الإنجاز بيجين 0 ، و بيجين 2 ، و بيجين 5).

ويأتي هذا التقرير بيجين 0!) استمراراً للتقارير السابقة الهادفة إلى تتبع التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد عشرين عاماً من هذ الإعلان ، حيث يرصد هذا التقرير الوضع الحالي للمرأة سورية في الفترة الممتدة بين عامي 2009 و 013! بشكل رئيس، مبيّناً أهم الانجازات المحرزة و التحديات والعقبات التي واجهتها الدولة في كل محور من محاور المنهاج، مع التركيز على أهم النتائج والآثار التي تحققت و تحديد الأولويات لمتابعة العمل المستقبلي في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين .

وقد تمثّل التحدي الكبير في إنجاز هذا التقرير في أن الجمهورية العربية السورية كانت منذ عام 011 ضحية لأزمة كارثية جراء الحرب التي تُشن عليها منذ أكثر من ثلاث سنوات، والتي أثّرت بشكل كبير على مشاريعها التنموية العديد وبالتالي فقد اختار الفريق الوطني العامل على إنجاز هذا التقرير أن يتم استعراض التقدم المحرز بخصوص تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي التزمت به الحكومة السورية، على فترتين ما أمكن أي فترة ما قبل الأزمة 009 011! ، وفترة الأزمة ما بعد 011!). ورأى الفريق الوطني أن هذا الأمر يرتبط بطبيعة الحال بواقع هام جداً وهو واقع تغير عديد من المؤشرات و لبيانات التي ارتبط بالنتائج المباشرة للأزمة من نزوح وتغيرات ديموغرافية ، وتكتيكية في طبيعة العمل الوطني الذي انتقل من عمل تنموي قبل الأزمة إلى عمل طارئ هدفه التصدي لتداعيات الأزمة ومعالجة عواقبها .

واعتمد التقرير الوطني الحالي لعرض التقدم المحرز بيجين 0!) في منهجيته على مبادئ تحضير التقارير الوطنية اعتباره تقريراً تشاركياً واستشارياً وشاملاً، فركز على ما تم تنفيذه من قبل مختلف الجهات المعنية بقضايا المرأة في سورية، واستند إلى البيانات النوعية والكمية و إلى تقييمات ومنشورات بحثية وتقارير وطنية عديدة ، فكان عملاً جماعياً أشرفت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان على إنجازه، كونها المنسق الوطني ، ضمن فريق عمل ضم جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية تطوير واقع المرأة والنهوض به .

ويعدّ تقديم هذا التقرير في هذه الفترة الحرجة من تاريخ الجمهورية العربية السورية استمرار لالتزاماتها تجاه المرأة السورية ، كذلك التزاماتها لمتابعة العمل المستقبلي المتمثل في تنفيذ ما يتطلبه إعلان ومنهاج عمل بيجين .

الباب الأول

تحليل الإنجازات والتحديات

ينطلق الاهتمام بقضايا المرأة في سورية من الرؤية المستنيرة والتوجهات السياسية الداعمة لحقوق المرأة وتحقيق العدل والإنصاف لها في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية . ويستند إلى الكفالة الدستورية والقانونية لهذه الحقوق ، وإلى دعم القيادة السياسة في أعلى مستوياتها لتعزيز مكانة المرأة وتفعيل مشاركتها المجتمعية وحماية حقوقها، حيث أكد السيد بشار الأسد رئيس الجمهورية العربية السورية في العديد من المناسبات على ضرورة اعتماد آليات متجددة لبناء المجتمع ، وبأن نجاح خطط التنمية لا تحقق إلا بالحضور الفاعل والمشاركة الحقيقية للمرأ وجاء في كلمته أمام مجلس الشعب عا 000! :

المرأة هي التي تنشئ وتربي الرجال والنساء وتهيؤهم للمشاركة في بناء وطنهم، وهي التي تسهم في مختلف مواقع العمل في التنمية والتقدم، وهذا يتطلب أن نهيئ لها البيئة الملائمة لكي تكون أكثر فاعلية في المجتمع، وبالتالي أكثر قدرة على أداء دورها في تن "

إن الاهتمام بقضايا المرأة والارتقاء بأدوارها وتمكينها في جميع مناحي الحياة هو أمر متأصل في الدستور السوري، حيث التزمت الجمهورية العربية السورية منذ السبعينات بكفالة حق المواطن في خدمات الصحة والتعليم دون تمييز بين الجنسين، وتجلى ذلك بوضوح في دستورها السابق الصادر عام 973 ، ودستورها الجديد الصادر عا 012! . فقد نصت المادة الخامسة والأربعون منه على أن : تكفل الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفاعلة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وبذلك فقد حققت سورية انجازات بالغة للفتاة في ضمان حق الصحة والخدمات الصحية المجانية، وكفلت لها الالتحاق بالمدارس مع ضمان إلزامية التعليم حتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي .

وجدير بالذكر أن معظم القوانين والتشريعات تتعامل مع المرأة السورية على أساس المواطنة الكاملة القائمة على المساواة وعدم التمييز بين المرأة والرجل، القانون المدني وقانون التجارة منح المر ة السورية الأهلية القانونية الكاملة في إبرام العقود وحيازة الممتلكات، وممارسة المهن والتجارة وإدارة الأعمال والمرافعة مام المحاكم، كما أن جميع أحكام تشريعات العمل تساوي المرأة بالرجل في القطاعين العام والخاص كعقد العمل ومدته والأجر والتعويضات والإجازات وغيرها، يضاف إلى ذلك إعطاء المرأة حقوقاً خاصة تضمن صحتها الجس ية والإنجابية انسجاماً مع معايير العمل العربية والدولية التي تضمنتها اتفاقيات منظمة العمل العربية والدولية حول حماية النساء العاملات ومراعاة ظروفهن الصحية والعائلية ، حيث تضمنت القوانين عدم فصل المرأة العاملة خلال فترة الأمومة أو المرض، كما تمنحها حق التعويض العائلي عن أولاده .

، تضمنت السياسة الاقتصادية والاجتماعي في سورية عبر الخطط الخمسية العاشرة والحادية عشر) والبرامج والمشاريع المنبثقة عنها تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين ، ورفع مساهمة المرأة في معدل النشاط الاقتصادي وتعزيز دورها وحقوقها في الحياة الاقتصادية ودعمها في مواجهة تحديات العولمة، وزيادة حصة النساء من

الإقراض وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتوفير الخدمات لها بالشكل الذي يمكنها من التوفيق بين مسؤولياتها الأسرية ودورها في التنمية الاقتصادية .

وفي إطار التز م حكومة الجمهورية العربية السورية بمنهاج عمل بيـ ن الذي يدعو إلى تعزيز مكانة المر ة وإزالة جميع العوائق التي تقف حجر عثرة أمام مشاركتها الفاعلة في جميع مناحي الحياة العامة والخاصة، وتبنّي مفاهيم العدالة بين الجنسين ، تعز ز خلال السنوات التي أعقبت مؤتمر بيجين مفاهيم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة عبر إزالة الكثير من المعوقات التي تحول دون وصولها إلى الموارد والتحكم بها وتمتعها باحتياجاتها الإستراتيجية ومشاركتها الفعالة في عملية التنمية المستدامة، من خلال القطاعات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والأهلية، والتعاون الوثيق مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية .

وتؤكد جميع التقارير الوطنية أن الانجازات التي تحققت للمرأة السورية في طار منهاج عمل بيجين هي استمرارية لتنفيذ السياسات الاجتماعية والثقافية والصحية والبيئية والقانونية والسياسية في الجمهورية العربية السورية . كما أن مصادقة الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعادة دراسة التحفظات السورية على بعض بنود الاتفاقية هي مؤشر حيوي على الإيمان المطلق بالحقوق المتساوية بين الرجال والنسا .

ودعماً لقضايا المرأة عملت الجهات الحكومية والأهلية والشعبية على اتخاذ الإجراءات الكفيلة بوضع المنهاج الذي توصّل إليه مؤتمر بيجين موضع التنفيذ، من خلال إعداد الإستراتيجية الوطنية للمرأة عام (005! ، ومشروع الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة 006 010. ، وصياغة الإستراتيجية الوطنية لتحصين المرأة ضد العنف 012 016! ورغم إيجابية صياغة هذه الاستراتيجيات إلا أن آليات تنفيذها ما تزال دون المستوى المأمول بسبب الإرهاب الذي تتعرض له سورية منذ أكثر من ثلاث سنوات والمدعوم إقليمياً ودولياً .

, تضمنت الخطة الخمسية العاشرة جوانب هامة تصب في مسألة النهوض بالمرأة السورية، وتحسين مكانتها عالمياً من خلال مقاييس التنمية والتمكين وتحقيق أهداف كفاءة توظيف الموارد وإنجاز معدلات النمو المستدام ، وتحقيق أهداف العدالة الاجتماعية والحد من الفقر . وتنطلق إستراتيجية الخطة الخمسية العاشرة في مجال تمكين المر ة، من إدماج احتياجات المرأة في الأهداف والغايات والبرامج وضمان مساواتها مع الرجل في الوصول إلى الموارد والانتفاع بالعوائد، وتقليص الفجوة القائمة على النوع وصياغة السياسات والبرامج الخاصة بتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمرأة الفقيرة، وتنفيذها بشكل فاعل وتأسيس شبكات الأمان الاجتماعي في إطار إستراتيجية وطنية لإدماج المرأة ومعالجة قضايا النوع الاجتماعي .

ويسهـ البرنامج الوطني لتمكين المر ة والحد من الفقر في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي من خلال تدريب المرأة وتأهيل ه وتحديد احتياجاتها، وتبنّي مفهوم الأسرة المعيشية عوضاً عن الأسرة، وإحداث مرصد للفقر خاص بالنساء، وتعزيز دور التنمية الريفية للحد من فقر النساء الريفيات، وتحسين شروط وصول النساء الفقيرات إلى الموارد المالية لاسيما ذوات الاحتياجات الخاصة، إضافة إلى إحداث شبكات الأمان الاجتماعي للنساء الفقيرات و الشرائح الاجتماعية الفقيرة الأخرى .

وجاء إحداث الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالقانون رقم (42) تاريخ 10/ 2/ 2003، إضافة مؤسساتية جديدة للعمل على النهوض بواقع المرأة وتمكينها. ومُنحت الهيئة الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري للاضطلاع بمهامها المتمثلة في حماية الأسرة وتعميق تماسكها والحفاظ على هويتها وقيمها وتحسين مستوى حياتها بجوانبها المختلفة، وتعزيز دورها في عملية التنمية من خلال تطوير تفاعلها مع المؤسسات والهيئات الوطنية ذات الصلة بشؤون الأسرة الرسمية وغير الرسمية، والتعاون مع الهيئات العربية والدولية ذات الصلة بشؤون الأسرة بما يخدم أهداف التنمية واقتراح تعديل التشريعات المتعلقة بشؤون الأسر. وبموجب القانون الناظم لعمله، فإنها تعد الجهة الرئيسة في رصد وتنسيق ومتابعة الجهود الخاصة بتنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات والجمعيات الأهلية، وقد أصدرت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالتعاون مع الشركاء، التقريرين الأول والثاني عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) كما أصدرت التقارير الخاصة متابعة عمل مؤتمر بيجين.

لباب الثاني

التقدم المحرز في تنفيذ محاور الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين منذ ع 2009

يرصد هذا الباب التقدم المحرز في تنفيذ كل محور من محاور الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين الإثني عشر منذ عام 009، حيث يتم عرض الانجازات والنتائج المتحققة والتحديات والثغرات المتعلقة بكل محور، إضافة إلى عواقب الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأثرها على المرأ .

- محور المرأة والفقر

. الانجازات والنتائج المتحققة

تعدّ مجابهة الفقر واحدةً من الركائز الأساسية لضمان حقوق المرأة الإنسانية وفي مقدمتها حقها في المساوا . وتبذل الحكومات السورية المتعاقبة جهوداً كبيرة للحد من نسبة الفقر التي قُدرت عام 004 بحوالي 5. % ، واعتمدت من أجل ذلك سياسات وبرامج تضمنتها الخطط الخمسية المتتالية، مع التركيز في هذه السياسات والبرامج على الشرائح والفئات الاجتماعية والمناطق الأكثر فقراً ومنهم النسا .

- أفردت الخطة الخمسية العاشرة للجمهورية العربية السورية للأعوام (006 010) إطاراً خاصاً بمسائل الحد من الفقر في الفصل المتعلق بقطاع المرأة ، حيث تم اعتماد إستراتيجية واضحة تربط بين السياسات الاقتصادية الإنمائية الكليا ومكافحة الفقر والحد من التمييز النسبي - النوعي في المجتمع ، داخل الأسر المعيشية تحديد .

- أعدت هيئة تخطيط الدولة المشروع الوطني للحد من الفقر وتمكين المرأة ، وينفذ بالتعاون ما بين عدة جهات حكومية ، وزارة الشؤون الاجتماعية ، وزارة الزراع .. وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ، يهدف هذا المشروع إلى تمكين المرأة اجتماعياً ، اقتصادياً عبر التأسيس لمشاريع وفرص عمل مولدة للدخل ، ، يتبع لهذا المشروع نظام إقراض يقدم تسهيلات متعددة للنساء، فقد وصل عدد القروض الممنوحة بحسب إحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية 24 قرض حتى نهاية عا 011، وبلغت قيمة القروض الممنوحة 0.246) مليون ليرة سوري . وفي إطار العمل على ذات المشروع استهدفت مديرية تمكين المرأة الريفية في و زارة الزراعة 08 قرية موزعة في كافة محافظات القطر بهدف تحسين دخل المرأة الريفية عن طريق تمكينها من تأسيس مشاريع صغيرة مدرة للدخل من خلال تأمين التمويل اللازم لذلك ، مع التركيز على المشاريع الزراعية المرتبطة بعمل المرأة في الإنتاج الزراعي كمشاريع التصنيع الغذائي، وتربية الحيوانا ، وبلغ عدد القروض الممنوحة للنساء الريفيات في هذه القرى المستهدفة 4160) قرض .

- أبرمت الحكومة السورية ممثلةً بوزارة الشؤون الاجتماعية مع منظمة العمل الدولية اتفاق البرنامج الوطني للعمل اللائق 008 2010 ، و هدف هذا البرنامج إلى حصول النساء والرجال) على عمل لائق ومنتج .

- صدر المرسوم التشريعي رقم (تاريخ 3 . 011 المتضمن إنشاء الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية، الذي يهدف إلى حماية الأسر الفقيرة ورعايتها، من خلال تقديم معونات دورية أو طارئة . وارتبط تقديم مثل هذه المعونات بالتزامات تنموية من قبل المستفيدين تتعلق بالصحة والتعليم ، مثل : عدم وجود أطفال متسربين من التعليم في العائلة ، أو التزام الأسرة ببرامج لقاحات لأطفال .. وذلك بهدف ربط تقديم المعونة بعمليات التمكين الاقتصادي والاجتماعي و صحي و تعليمي للمستفيدين منها ولاسيما النساء ، وقد بلغ عدد الأسر المستفيدة حتى منتصف عام 2012 139) ألف أسر .

- نفذت وزارة الزراعة **برنامج المشاريع الصغيرة المولدة للدخل** والخاص تدريب النساء اللواتي يرغبن في تأسيس مشاريع صغيرة من خلال برنامج تدريبي أعد لهذا الغرض تحت عنوان كيف تؤسسين مشروعاً خاصاً بك ، وبلغ عدد الدورات المنفذة 08) دورة استفادت منها 5000) فلاحة .

- في إطار تنفيذها للسياسات السكانية الاستهدافية في المناطق التي تتسم **بمعدلات خصوبة سكانية مرتفعة**، وقعت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان اتفاقاً مع وزارة الزراعة لتنفيذ برامج وأنشطة تنموية تركز على **بناء القدرات، ورفع الوعي، ومنح القروض ولا سيما للنساء الريفيات، وشمل هذا الاتفاق العديد من قرى محافظات حلب وادلب والرقة ودير الزور والحسكة ودرعا ذات النمو السكاني المرتفع والتي تصل فيها نسب الأمية والبطالة، أيضاً، إلى مستويات أعلى من مثيلاتها في القرى الأخرى .**

- واستجابة لظروف الجفاف التي ألمت بمحافظة الحسكة في عام 010 قامت وزارة الزراعة من خلال مديرية تنمية المرأة الريفية بالتدخل السريع ومعاملة هذه المناطق معاملة استثنائية حيث تم رصد 00 مليون ليرة سورية لإقراض النساء الريفيات دون أي عمولة أو فائدة ، وبلغ عدد المستفيدات من هذه القروض 000 امرأة ريفية في 50 قرية .

- نفذت وزارة الزراعة بالتعاون مع العديد من الجهات الحكومية **مشروع المنح والمساعدات العاجلة** ، و يهدف إلى تحسين الواقع الاجتماعي والاقتصادي للأسر الريفية من خلال تقديم منح إنتاجية رؤوس أغنام، ماعز، أبقار، دواجن، نحل) لربات الأسر الريفية في المناطق الفقيرة جداً والمناطق التي تعرضت للجفاف والسيول ، إضافة إلى الأضرار التي أصابت بعض الأسر نتيجة الأزمة الحالية بحيث تكون هذه المنح نواة لمشروع صغير يؤمن استقرار هذه الأسر ، وقد بلغ عدد الأسر المستفيدة من هذه المنح 640 أسرة موزعة على أكثر من 175) قرية .

ا . الصعوبات والتحديات

- تعدد واختلاف التبعية الإدارية والمالية للمشاريع المنفذة لتمكين المرأة والحد من الفقر .

- وجود بعض مواد في قانون العلاقات الزراعية التي تحتاج لتعديل وتحديث بحيث تصبح داعمة و مساندة عمل المرأة الزراعي .

- أثر بعض العادات والتقاليد الاجتماعية الموروثة التي تعيق الجهود المجتمعية المبذولة في تمكين المرأة اجتماعياً واقتصادياً، الأمر الذي أسهم في بقاء وجود الفجوة النوعية في التعليم ولا سيما في الريف رغم تقلصها نسبياً في السنوات الأخيرة، واستمرار حالات تنازل المرأة عن حقها الشرعي والقانوني في ميراث الأرض الزراعية في بعض المناطق الريفية .

- صعوبة قياس أثر الجهود المبذولة لتمكين المرأة الريفية اقتصادياً بمعزل عن أسرتها، لا سيما في ظل عدم استقلاليتها الاقتصادية بعيداً عن الرجل الأب، الزوج، الأخ . ، إضافة إلى عدم اعتبار عملها في الأرض الزراعية عملاً مأجور .

- رغم أهمية تركيز برامج تمكين المرأة والحد من الفقر على المناطق الريفية، إلا أن هناك حاجة ملحة لتشمل هذه البرامج النساء الفقيرات في المدن، ولا سيما اللواتي يعشن على أطرافها في العشوائيات .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

كان للأزمة التي تمر بها سورية منذ أكثر من ثلاث سنوات أثراً سلبياً على الجهود التنموية المبذولة خلال عدة عقود للحد من الفقر، ولاسيما في المناطق الريفية أو الأشد فقراً، فعدا عن تعثر الاستمرار في تنفيذ بعض البرامج والمشاريع التنموية، تعرضت العديد من المناطق لاعتداءات متكررة من قبل مجموعات إرهابية مسلحة مارست مختلف صنوف الأفعال الإجرامية الغريبة عن المجتمع السوري من قتل وخطف وتشريد وتهجير للسكان وسرقة ممتلكاتهم وحرق مواسمهم ومحاصيلهم الزراعية والاستيلاء على وسائل إنتاجهم وثرواتهم الحيوانية .. ولقد طالت هذه الجرائم مختلف شرائح المجتمع السوري إلا أن آثارها كانت أشد ضرراً على شريحتي النساء والأطفال .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لا شك أن العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب والجائرة على الشعب السوري حملت في طياتها، كما الأزمة الاقتصادية العالمية أثراً بالغ على جميع النساء السوريات بسبب تراجع فعالية المشاريع الدولية الموجهة للحد من الفقر . إلا أن طبيعة السياسة الاقتصادية في الجمهورية العربية السورية التي تعتمد على مبدأ الاكتفاء الذاتي تتيح إمكانية كبير لإعادة توجيه السياسات التنموية والاقتصادية بحيث تتجه أكثر توجهاً للاستثمار في المناطق الأشد فقر ، ولتكون أكثر شمولية من خلال اعتماد مبدأ التنمية البشرية والتنمية المستدامة والبيئة الخضراء .. وغير ذلك مما قد يسهم بالحد من الاعتماد على الدعم الخارجي الذي يكون في كثير من الأحيان قليل الفائدة ومهدد بالنفقات التشغيلية العالية وبعض أوجه الفساد وما شابه ذلك .

<u>- محور تعليم المرأة وتدريبها</u>

. الانجازات والنتائج المتحققة

– يعد التعليم في سورية حق من حقوق الإنسان وهو أداة أساسية في تحقيق أهداف التنمية والمساواة والسلم، وقد لحظت الجمهورية العربية السورية هذا الحق في دستورها السابق (973) والجديد 2012 ، إذ نصت المادة التاسعة والعشرون من الدستور الجديد على أن **التعليم حق تكفله الدولة وهو مجاني في جميع مراحله**".

– يعد الحق في التعليم منهج عمل وركيزة أساسية في الخدمات التي توفرها الدولة لمواطنيها، ولحظت هذا الحق للفتيات والفتيان على حد سواء، وبذلك أتاحت التعليم المجاني لجميع الطلاب في مراحل التعليم كافة حتى الجامعية منه .

– من أجل ضمان حق التعليم للجميع، أصدرت الجمهورية العربية السورية قانون التعليم الإلزامي حتى الصف السادس في عام 981 ، وفي عام 2012 ، صدر القانون رقم ' الذي وسع من مرحلة التعليم الإلزامي حتى الصف التاسع، وألزم جميع أولياء الطلاب السوريين ذكوراً **وإناثاً** الذين تتراوح أعمارهم بين 5 سنة بإلحاق أطفالهم في مدارس التعليم الأساسي . وكان لصدور هذا القانون الأثر الايجابي المباشر في ارتفاع نسبة متابعة الفتيات لتعليمهن المتوسط ومن ثم الثانوي والجامعي، بعد أن كانت بعض الأسر في بعض المناطق تُسربهن من التعليم بعد الصف السادس مباشر .

– قامت وزارة التربية بتوفير المناهج الدراسية التي يتم تدريسها في مرحلة التعليم الأساسي والتي تهدف إلى توفير فرص التعلم المتكافئة للذكور والإناث وإكساب المتعلم المهارات الحياتية اللازما ، وراعت المساواة بتطبيق هذه المادة بين الذكور والإناث . وتم إدخال المفاهيم المتعلقة بتغيير الدور النمطي السلبي للمرأة في جميع المواد الدراسية في الكتب الحديثة التي أنجزت .

– حظي موضوع تربية الطفل في الجمهورية العربية السورية باهتمام واضح من أعلى المستويات ، ووجهت الجهود لتأسيس وإنشاء مركز متخصص يعمل ضمن نظام داخلي مرن لمواكبة المستجدات كافة، سواء كانت وطنية أو إقليمية أو دولية، ويأخذ على عاتقه مسؤولية تنمية الطفولة المبكرة بشكل متكامل وشامل ، أسست وزارة التربية بالتعاون مع منظمة اليونسكو أول مركز لتنمية الطفولة المبكرة لتدريب وتأهيل كافة المعنيين بتقديم الرعاية للأطفال الصغار، وتم افتتاح المركز عام 2009 وقد وافقت منظمة اليونيسكو على اعتباره مركز إقليمي .

– قامت وزارة التربية بتوسيع وتحسين الرعاية والتربية على نحو شامل في مرحلة الطفولة المبكرة، حيث ارتفع عدد رياض الأطفال ليصبح (147) عام 2012 ، ولكنه انخفض إلى (527) روضة عام 2013) بسبب تداعيات الأزمة الحالية التي تمر فيها، والتي حدت من الاستثمار الخاص بهذا المجال، الأمر الذي دفع بالجهات الحكومية المعنية إلى زيادة أعداد الرياض الحكومية وافتتاح رياض ملحقة بمدارس التعليم الأساسي الحلقة الأولى) لتعويض النقص الحاصل .

– بلغت نسبة وجود الفتيات في رياض الأطفال في المرحلة العمرية (سنوات في العام 999 2000 7 % ، وحافظت هذه النسبة على مستواها في العام 2012 2013 ، وهي نسبة جيدة تقترب من نصف مجموع الأطفال في المرحلة العمرية المذكورة رغم عدم الإلزامية في هذه المرحلة، الأمر الذي يعكس مدى الاهتمام بالتربية والتعليم المؤسساتي لهذه الفئة من الأطفال .

– تقوم وزارة التربية ببذل جهود كبيرة للحد من حجم ظاهرة التسرب المدرسي، وإدراج أعداد المتسربين ونسب التسرب في بياناتها الإحصائية تمهيداً لمعالجتها وزاد الاهتمام في السنوات الأخيرة بهذه الظاهر ، وتم اتخاذ إجراءات متنوعة واستخدام أساليب تربوية واجتماعية متعددة لإعادة المتسربين والمتسربات إلى مدارسهم .

ا – في مجال التدريب المهني للذكور والإناث، قامت وزارة التربية بالتعاون مع المنظ ات الدولية بتدريب مجموعة من الطلاب المتسربين من المدارس والمتواجدين في مراكز الإيواء على عدة مهن خياطة حلاقة رجالي ، حلاقة نسائية وتجميل ، تمديدات كهربائية) وبلغ عددهم 80 طال اً وطالب .

0 – وصدر المرسوم التشريعي رقم 03! لعام 2011 الذي تضمن تعديلات أساسية وهامة على آلية قبول الطلاب المعوقين في الجامعات السورية وكان له الأثر الكبير على عددهم وعلى تنوع الاختصاصات التي قبلوا فيها ، حيث بلغ عدد الطلاب ذوي الإعاقة المقبولين في الجامعات الرسمية للعام 010! 66) طالبا منهم 49) أنثى .

1 – واستمر قطاع التعليم العالي بالعمل بحساسيته لقضايا المرأة، وقد تجاوزت نسبة الإناث نسبة الذكور في ثلاث جامعات هي على التوالي : تشرين، البعث، دمشق . و ارتفعت نسبة الموفدات للدراسات العليا إلى 39! عام 009! مع بيان أن نسبة الموفدات معيدات) أصبح 1 % من العدد الإجمالي للموفدين عام 009! ، ومن الجدير بالذكر هنا إلى أن الموفدة تعامل معاملة الموفد، كما تستحق الزوجة الموفدة التعويض عن أولادها طيلة إقامتهم معها في مقر البعثة .

2 – كما أن أبناء المواطنات السوريات المقيمات في الجمهورية العربية السورية المتزوجات من غير السوريين أو من في حكمهم، الحاصلين على شهادة الثانوية العامة السورية يعاملون معاملة الطلاب السوريين للقبول في المفاضلة العامة في الجامعات والمعاهد الحكومية السورية .

3 – ارتفع عدد الإناث في الهيئة التعليمية في الجامعات السورية إلى 051! عام 009! ، كما ازداد عدد السيدات اللواتي يشغلن مناصب عليا في قطاع التعليم العالي كرئيسات أقسام ونائبات عميد كلية وعميدات كليات ونائبات رئيس جامعة ومعاونة وزير للتعليم العالي . وتشارك النساء من أعضاء الهيئة التعليمية بفعالية في مجال البحث العلمي ، ومُنحت المرأة السورية جوائز بحثية هامة كجائزة اليونسكو للنساء الشابات الباحثات في علوم الحيا ، كما كانت الفائزات في القطاعات الطبية الثلاث من النساء في تكريم جامعة دمشق الأخير للباحثين المتميزين .

4 – وإضافة للندوات والمؤتمرات الخاصة بالمرأة في الجامعات السورية، تم تأسيس مركز المرأة للدراسات والتنمية في جامعة البعث ، والذي يعد الخطوة الأولى من نوعها في الجامعات السورية، ويهدف هذا المركز إلى دراسة واقع المرأة ورصد دورها وإسهام ا ها في المجالات العلمية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، كما يسعى من خلال دراساته وأبحاثه إلى اقتراح الحلول لمشكلات المرأة ووضع سياسات إجرائية لمعالجتها .

5 – وتتّبع المؤسسات التعليمية على اختلاف أنواعها الحكومية والخاصة وفي جميع مراحل التعليم إجراءات وسياسات تمييز إيجابي لصالح الإناث ، كتأمين السكن الجامعي للطالبات .

6 – تنهض مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية في وزارة الثقافة بالعبء الأكبر في مكافحة الأمية، حيث تقوم بإعداد خطة محو الأمية، وتقديم المقترحات الكفيلة بإنجاحها، وبالإشراف على تنفيذها، وبمتابعة أعمال دوائر تعليم الكبار في المحافظات وأعمال المنظمات الشعبية والنقابات المهنية والجهات الرسمية في مجال محو الأمية، فقد

ارتفعت نسبة الإناث المتحررات من الأمية إلى 2 % عام 2010 . , يهدف مشروع محو الأمية إلى تخفيض أمية الكبار بنسبة 0 % بحلول عام 2015 ولاسيما بين النساء، وإلى تحقيق تكافؤ فرص التعليم الأساسي والتعليم المستمر لجميع الكبار . وقد تم تطوير منهاج نوعي لبرنامج تعليم الكبار الذي تشرف عليه وزارة الثقافة بالتعاون مع وزارة التربية ، وتسهم نقابة المعلمين والاتحاد العام لنقابات العمال والجمعيات الأهلية كجمعية الندى التنموية , الجمعية الوطنية لتطوير دور المرأة والاتحاد النسائي في تنفيذ دورات محو الأمية . ويتم تكريم المتحررات من الأمية بشكل سنوي على مستوى المركز والفروع في المحافظات ولاسيما المتفوقات منهن .

ا . الصعوبات والتحديات

ما يزال الموروث الاجتماعي يمارس تأثيراً سلبياً على قطاع التعليم والتدريب عبر تعزيزه للدور النمطي وتفضيله على الأدوار الاجتماعية الأخرى المتاحة للمرأة في المجتمع، الأمر الذي يعيق إلى حدٍّ ما تقدم المرأة في قطاع التعليم لاسيما التعليم العالي . وهذا ما يفسر التمثيل النسائي الذي يقل عن المتاح في إدارة التعليم العالي، كما يفسر عزوف بعض المعيدات عن الإيفاد الخارجي لأسباب اجتماعية الزواج والإنجاب وغيره) وتفضيلهن للإيفاد الداخلي .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

– تشكل الحرب الجائرة الواقعة على سورية منذ أكثر من ثلاث سنوات والدعم الخارجي للمجموعات الإرهابية المسلحة وتسهيل دخولها إلى سورية، العائق الأساسي والأكبر أمام انتظام سير العملية التعليمية في مراحلها المختلفة، وبالأخص متابعة الإناث لتعليمهن . لقد دمرت هذه الحرب انجازات عدة عقود مضت في بناء وتحديث وتطوير البنى التحتية وتأمين المستلزمات التعليمية وتأهيل وتدريب الكادر التعليمي والتربوي . وجاءت الجماعات الإرهابية المسلحة لتخرّب وتدمّر في شهور ما تم انجازه عبر سنوات طويلة، فدمرت العديد من المدارس وأخرجتها عن الخدمة، كما قامت بالاستيلاء على بعضها الآخر وحولته إلى مقرات للتدريب أو تخزين الأسلحة أو حجز المختطفين من المواطنين العزل . كما مارست هذه الجماعات الإرهابية تهديدها المسلح على الأهالي والكادر التعليمي لمنعهم من استئناف الدراسة بأشكال أخرى . و قامت تلك المجموعات بتخريب أكثر من 1000) مدرسة في عدة محافظات واختطاف 4) بين مدرس ومعلم وطالب ، واستشهد جراء أعمالهم الإرهابية أكثر من 32) عامل من الأطر التعليمية والإدارية ومنع عدد كبير من الطلاب من متابعة تعليمهم لأشهر متواصلة وقد بلغت التكلفة التقديرية الإجمالية للأضرار المباشرة في القطاع التربوي أكثر من 8,695) مليار ليرة سورية .

. – لم يسلم التعليم الجامعي من الأعمال الإرهابية لهذه المجموعات المسلحة، حيث قدّم أيضاً شهداء من طلابه وأساتذته وكوادره، وتضررت العديد من المباني التابعة له، وتم تخريب وسرقة العديد من أجهزته ووسائله التعليمية، وتعطلت الدراسة في بعض الكليات الجامعية لفترة من الوقت بسبب تواجد المجموعات الإرهابية في بعض المباني، مما اضطر إدارة التعليم العالي إلى اتخاذ تدابير مناسبة لاستمرار العملية التعليمية .

– من أجل تجاوز بعض الآثار السلبية للأزمة التي تمر فيها سورية، و حرصاً على مستقبل التلاميذ والطلبة ذكوراً وإناثاً في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي العام الذين لم تسمح لهم الظروف متابعة دراستهم خلال العام الدراسي 2012 2013 ، طلبت وزارة التربية من مديرياتها تنفيذ دورات مكثفة للتلاميذ والطلبة في ا لصفوف

الانتقالي لمدة شهرين بدءاً من 3؛ ٥ 013؛م ولغاية 3؛ ٤ 013؛م يخضع بعدها من ينتظم بالدراسة منهم إلى امتحانات كتابية في المواد المعطاة وتعتبر نتيجتها معياراً للنجاح إلى صف أعلى ، ويتم تنظيم ذلك في وثيقة رسمية معتمدة أصولاً .

. – تبذل الحكومة جهوداً جبارة لضمان سير العملية التدريسية في كافة مراحلها، وقد لجأت إلى إجراءات استثنائية كثيرة منها نقل التلاميذ الذين استخدمت مدارسهم كمراكز إيواء أو الذين دمرت مدارسهم إلى المدارس القريبة منها، ولضمان استيعاب هؤلاء التلاميذ تمت العودة إلى الدوام النصفي كإجراء مؤقت دوام صباحي لدفعة من التلاميذ والطلبة ومسائي لدفعة أخرى . كما عملت وزارة التربية على تسهيل إجراءات تسجيل الطلاب وقبولهم حتى ولم تتوفر لديهم الوثائق الرسمية لذلك، كما نظمت بالتعاون مع المجتمع الأهلي إقامة صفوف مدمجة ومناهج صفية ودورات تقوية ودورات امتحانية إضافية لمساعدة التلاميذ الذين لم تمكنهم ظروفهم من اجتياز استحقاقهم للعام الدراسي .

– كما تم تسهيل قبول التلاميذ في المدارس بدون أوراق رسمية .

– وتم تزويد نحو مليون تلميذ بحقائب مدرسية مجهزة بالأدوات المطلوبة بالتعاون بين وزارة التربية ووزارة الشؤون الاجتماعية والهيئة السورية لشؤون الأسرة وبعض منظمات المجتمع الأهلي ومنظمة اليونيسيف .

– ويتم حالياً التحضير لإطلاق المدرسة السورية الإلكترونية والتي ستسمح للتلاميذ اللاجئين في دول الجوار من إكمال تعليمهم في أماكن تواجده .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

إضافة لأثر الأزمة التي تمر بها سورية حالياً، أثرت الأزمة الاقتصادية العالمية وما رافقها من فرض عقوبات اقتصادية أحادية الجانب على الشعب السوري من قبل بعض الدول الغربية، على الجهود التنموية المبذولة في تحديث وتطوير العملية التعليمية والتربوية وعمليات التدريب والتأهيل للجنسين، لكن ذلك انعكس بشكل أكبر على الفرص المتاحة للمرأة في التعليم والتدريب، يضاف إلى ذلك تراجع العديد من المشاريع الخاصة بمحو الأمية والاستثمار في تعليم الفتاة مما يهدد التقدم المحرز في هذا المجال .

<u>– محور المرأة والصحة</u>

. الانجازات والنتائج المتحققة

– كفل دستور الجمهورية العربية السورية لعام 973 ، وكذلك الدستور الجديد لعام 012؛ في المادة الثانية والعشرون حق المواطنين وأسرهم بالحصول على الخدمات الصحية في حالات الطوارئ والمرض والعجز واليتم والشيخوخ ، ونصت هذه المادة، أيضاً، على أن الدولة تحمي صحة المواطنين وتوفر لهم وسائل الوقاية والمعالجة والتداوي . والصحة هي حالة المعافاة التامة بدنياً ونفسياً واجتماعياً وهي بذلك ضرورة لتمكين المرأة من ممارسة جميع واجباتها في الحيا .

. – التزمت الخ د الخمسية للحكومة وخاصة العاشرة (006 010؛) والحادية عشر (011 015؛) بالأهداف الصحية، بما فيها تلك التي تنسجم مع الأهداف الإنمائية للألفية كخفض نسبة وفيات الأمهات ووضعت الخطط الكفيلة بذلك كتوفير جميع مستلزمات الرعاية التوليدية الطارئة في مراكز التوليد ومشافي المناطق، وقد تم التدريب على الرعاية التوليدية الطارئة بالتعاون مع الجهات المهنية المعنية بهذا الأمر .

– تابعت وزارة الصحة بصفتها المقدّم الرئيس للخدمة الصحية تفعيل برامجها الصحية المعنية بالمرأة عبر دائرة الصحة الإنجابية، ومن البرامج التي تم تفعيلها ت م خدمات الصحة الإنجابية مجاناً على مستوى الرعاية الصحية الأولية ضمن 509 مراكز صحية حتى نهاية 010؛) ويقدم البرنامج خدمات صحية رعاية الأم أثناء الحمل والولادة وبعد الولاد ، كما يقدم خدمات متنوعة في مجال تنظيم الأسرة والكشف المبكر عن سرطان عنق الرحم وسرطان الثدي ، إضافة إلى خدمات الإحالة الضرورية ، , خدمات التوليد الطبيعي في مراكز التوليد الطبيعي . ويركّز البرنامج على مكونة التدريب ورفع الوعي المجتمعي والتعاون مع القطاعات الأخرى ذات الصلة، مثل التعاون مع وزارة الأوقاف لإصدار دليل إرشادي لخطباء المساجد ; ول قضايا الأسرة والصحة الإنجابية 011؛ .

. – يستمر العمل في تفعيل برنامج صحة المراهقين وصحة المسنين .

– تم تفعيل مدونة الكشف المبكر عن السرطانات النسائية واستهدفت النساء في القرى بالتثقيف والتدريب وقد بلغ عدد مندوبات الأحياء اللواتي تم تدريبهن على مواضيع صحية وتنموية ما يقارب 500؛ شابة وسيد ، وصل عدد القرى المشمولة إلى 13؛ قرية بنهاية 010؛ .

– تم في نهاية عام 010؛ وضع الإطار الاستراتيجي لمكافحة الإيدز للفترة (011 015؛) وكذلك الموافقة على تحويل المقترح المقدم إلى الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا في دورته العاشرة، وتم اختبار الأنشطة التطبيقية لذلك ووضع الاقتراحات لجعل الإجراءات المتخذة أكثر فعالية .

– وقعت هيئة السورية شؤون الأسر والسكان في إطار عملها على تنفيذ البرامج الاستهدافية الخاصة مشروع السياسة السكانية، مذكرة تفاهم مع وزارة الصحة عام 011؛ ، لشراء وتشغيل ستة عيادات متنقلة تغطي عدداً من مناطق ا ريفية ا نائية التي تتصف ب عدلات خصوبة سكانية مرتفع ، وذلك بهدف توفير خدمات الرعاية الصحية , وسائل تنظيم الأسرة وخدمات الصحة الإنجابية بشكل عام لهذه المناطق .

– تسهم جهات عديدة في سورية بتقديم الرعاية الصحية للنساء، فعلى سبيل المثال يقوم مشفى دار التوليد وأمراض النساء الجامعي بالإشراف على 5000 ولادة سنوية . وفي السنتين الأخيرتين وضمن البرامج الإغاثية قام صندوق الأمم المتحدة للسكان بتوزيع بطاقات لدفع أجور الخدمات التوليدية في القسم الخاص من المشفى لجميع النساء المحتاجات . كما تتابع المنظمات والجمعيات غير الحكومية وعلى رأسها جمعية تنظيم الأسرة السورية تقديم خدماتها في مجال تنظيم الأسرة في عيادتها، إضافة إلى النشاطات التوعوية التي تقوم بها عادة وهي عديدة جد .

ا . الصعوبات والتحديات

– وجود عدد من التجمعات السكانية الصغيرة والمتناثرة في مناطق عدة من البلاد، مما يُصعب من تقديم الرعاية الصحية لهم في أماكن تواجدهم ويجعلها أكثر كلفة وأقل جود .

. – صعوبة تحقيق التوازن المطلوب في تو ع الكادر الصحي على المناطق الجغرافية، وتحديداً في بعض المناطق الريفية البعيدة عن مراكز المدن والنواحي، ومما يزيد الأمر تعقيداً عدم جاذبية هذه المناطق للعمل فيها من قبل الكادر الطبي المتخصص مقارنة بظروف العمل في مراكز المدن والنواحي، وبالتالي عدم نجاعة أو جدوى استقدام مقدمي الخدمة من مناطق أخرى ، إضافة إلى عدم قدرة أو كفاية من يصل من أبنا ء هذه المناطق إلى مراحل دراسية التي تؤهلهم لدراسة المهن الصحية طب، تمريض، قبال) وتقديم الخدمات لأهل منطقته .

– استمرار التأثير السلبي الكبير لخلفية الثقافية والاجتماعية والذي يتجلى في عدم تقبل الرعاية الصحية في حال عدم وجود أنثى مقدّمة لرعاية الصحيا ، وعدم الاستفادة من خدمات تنظيم الأسرة، وعزوف أو عدم استخدام النساء للعديد من الخدمات الصحية برامج الكشف المبكر عن سرطان الثدي أو وسرطان عنق الرح .

❖ أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً

– قامت الجماعات الإرهابية المسلحة ومنذ بداية الأزمة بمهاجمة وتدمير المشافي والمراكز الصحية والصيدليات والمخابر أو الاستيلاء عليها وسرقة محتوياتها، مما أدى إلى خروج أكثر من 00 مركز صحي ومشفى من الخدمة، هذا فضلاً عن تدمير أو تخريب أو سرقة الكثير من سيارات الإسعاف، واستهداف الكادر الطبي العامل في المجال الصحي بالقتل أو الخطف أو التشريد أو التهديد، يضاف إلى ذلك استهداف المؤسسات الصحية والمشافي تحديداً في المناطق الآمنة والبعيدة عن سيطرة هذه الجماعات الإرهابية بقذائف الهاون أو العمليات الإرهابية التفجيرية أو الانتحارية لمنعها من مواصلة عملها وتقديم الخدمات للمواطنين . كما تم استهداف وتدمير وسرقة معظم معامل الأدوية والتي كانت تؤمن أكثر من (%) من حاجة البلاد من الأدوية، الأمر الذي نجم عنه نقص كبير في تأمين حاجة المواطنين من الأدوية، أو ارتفاع أسعاره .

. – رغم الجهود الحكومية المبذولة في التعويض السريع لمواطنيها تلبيةً لاحتياجاتهم الصحية المجانية حتى بالنسبة للأمراض المزمنة والخطيرة والمكلفة، إلا أن ظروف الأزمة الحالية أحدثت خللاً كبيراً في وصول جميع المواطنين وفي كافة المناطق ولا سيما النساء منهم لهذه الخدمات الصحية وبالأخص خدمات الصحة الإنجابية، مما ينذر بتراجع المؤشرات الصحية التي عملت سورية على تطويرها وتحسينها لعدة عقود، وكانت قريبة جداً من تحقيق ما رسمته لبلوغ أهداف الألفية الإنمائية .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

انعكس واقع الأزمة الاقتصادية العالمية سلباً على فرص حصول المرأة على خدمات الصحة العامة وخدمات الصحة الإنجابية، كما العقوبات الاقتصادية الجائرة المفروضة على سورية طالت بشكل مباشر القطاع الصحي، فخلقت صعوبات عديدة في تأمين التجهيزات الطبية وقطع الصيانة الضرورية لاستمرار العمل في المشافي والمراكز الصحية، كما أعاقت تأمين الأدوية اللازمة وخصوصاً تلك التي لا يتم تصنيعها محلياً أو توقف إنتاجها

بسبب تلك العقوبات المفروضة على الشعب السوري، علماً أن الخدمات الصحية الحكومية في سورية هي خدمات مجانية، كما أن أدوية الأمراض المزمنة والخطيرة تقدم للمواطنين ومنهم النساء مجاناً مهما ارتفعت تكلفتها .

ب - محور العنف ضد المرأة

. الانجازات والنتائج المتحققة

- يمثل العنف عقبة كبيرة أمام تحقيق المساواة والتنمية والسلم، والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي هو عائق كبير أمام تقدم المرأ . وإيماناً بأهمية اتخاذ الإجراءات الكفيلة لمناهضة العنف ضد المرأة فقد التزمت الجمهورية العربية السورية بالاتفاقيات الدولية كسيداو وتابعت تطبيقها والعمل على إزالة التحفظات .

. - وعلى مستوى السياسات والخطط الوطنية أشارت الخطة الخمسية العاشرة إلى ضرورة إعداد الخطة الوطنية لحماية المرأة من العنف، وفي هذا السياق بدأت الدراسات والبحوث الوطنية لدراسة حجم الظاهرة وكان آخرها الدراسة الكيفية المعمقة حول العنف ضد المرأة في سورية عام 010! ، حيث ركزت هذه الدراسة التي نفذتها الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان على تتبع أسباب العنف الواقع على المرأة في الأسرة والمجتمع بشكل معمق عبر منهجية دراسة الحالة والمجموعات البؤري .

- بدأ العمل تأسيس المرصد الوطني لتتبع حالات العنف الأسري عام 010! حيث تم إنشاء نظام يربط نقاط رصد العنف الأسري في المشافي ومراكز الشرطة والجمعيات الأهلية بقاعدة معطيات مركزية محدثة في الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان ، بما يسمح لتلك النقاط بتسجيل حالات العنف التي ترده . وتم تنظيم دورات تدريبية عدة للعاملين على نقاط الرصد في الجهات الشريكة بالمشروع بهدف تعريفهم بمفهوم العنف الأسري ورفع وعيهم بأهمية رصد حالات العنف وأشكاله وتم تأهيلهم على كيفية ملء الاستمار المخصصة لهذا الغرض

. - شاركت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بصفتها الجهة الرئيسة المنسقة للنشاطات الوطنية في هذا السياق المشاركة بتنظيم فعاليات حول ' العنف الأسري " بالتعاون مع وزارة الداخلية وجامعتي دمشق وحلب ومعهد هامبورغ للطب الشرعي خلال الأعوام 2007 010! ، كما شاركت منذ عاء 007! ولعدة سنوات تالية في مسيرة نساء من أجل السلام " التي تعنى بشكل أساسي بنشر السلام والمحبة بين الشعوب ، واستثمرت الهيئة مشاركتها في تسليط الضوء على أبرز قضايا الأرض والمرأة والطفل

- انعقد الملتقى الوطني الأول حول جرائم الشرف في سورية عاء 008! وتمت خلال الملتقى مناقشة قضايا جرائم الشرف من وجهة النظر القانونية والدينية والاجتماعية والاقتصادية، وقد نتج عن الملتقى توصيات هامة تم رفعها إلى مختلف الجهات التنفيذية والتشريعية، وبناء عليه تم تعديل المادة 48) من قانون العقوبات في سورية وإلغاء العذر المحل وزيادة العقوبة بحيث لا تقل عن سنوات بموجب العذر المخفف تحت الجرم المشهود المرسوم رق لعاء 011!).

- أقامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان عام (009!) دورات تدريبية للإعلاميين والمحاميين في المنطقة الشرقية حول موضوع المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة واتفاقية السيداو، وذلك بهدف تعزيز قدرات الإعلاميين بالمعرفة القانونية المتعلقة بحماية المرأة من العنف .

- شاركت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان عام 010! في دورة إعداد مدربين حول أدوات إشراك الرجال في مناهضة العنف ضد المرأ ، بالتعاون مع بطريركية أنطاكيا وسائر المشرق للروم الأرثوذكس ، وكان

هدف هذه الدورة تطوير وتنمية مهارات المنظمات والمؤسسات حول منهجيات ومقاربات العمل مع الرجال والفتيان من أجل القضاء على العنف ضد النساء آخذين بالحسبان الدور الإيجابي للرجال في مناهضة العنف الأسري .

- أقامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بالتعاون مع مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث كوثر) دورات تدريبية حول تعزيز قدرات مقدمي الرعاية والخدمات الصحية والقانونية للمرأة المعنفة وذلك بهدف إعداد فريق وطني مدرب من جميع الوزارات المعنية والجهات غير الحكومية العاملة في هذا المجال .

- أصدر الاتحاد العام النسائي بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة **الإستراتيجية الوطنية لتحصين المرأة ضد العنف 002 006!** وتتمثل أهمية هذه الإستراتيجية من كونها تأتي مستجيبة للإرادة السياسية في الجمهورية العربية السورية التي تدعم قضايا المرأة بشكل عام ومناهضة العنف ضد المرأة بشكل خاص، وأقام العديد من ورشات العمل حول العنف ضد المرأة والسبل الكفيلة لمحاربة .

0 - افتتح الاتحاد العام النسائي مركز المشورة القانوني والاجتماعي ' وذلك لاستقبال حالات العنف ومساعدة المعنفات في كافة المجالات اجتماعياً أو قانونو) أمام المحاكم والجهات المعنية، ويشرف الاتحاد على مراكز شورة تابعة له موزعة على مختلف مناطق الريف والمديد في سورية، وبلغ عدد هذه المراكز (14 مركزاً يسهم في عملها ، مهامها محامين ومحاميات وقيادات نسائية وأخصائيين نفسيين واجتماعيين ، ويتم في هذه المراكز الإصغاء للنساء المعرضات للعنف الأسري وتوعيتهن بحقوقهر ، تقديم المساندة النفسية والاجتماعية والقانوني لهز . وفي هذا السياق نفذ الاتحاد العام النسائي عدة دورات دعم نفسي خاص بالمرأة المعنفة، وأقام العديد من ورشات العمل حول العنف ضد المرأة والسبل الكفيلة لمحاربة .

1 - صدر المرسوم التشريعي رقم (لعام 010 الخاص بمنع الاتجار بالأشخاص الذي أولى أهمية خاصة للضحايا من النساء والأطفال، واعتبر المرأة والطفل ضحايا وليسوا مجرمين، وتم إحداث إدارة متخصصة بمكافحة الاتجار بالأشخاص وتشكيل لجنة وطنية لوضع الخطط اللازمة تشارك فيها جميع الجهات المعني .

2 - أحدثت وزارة الشؤون الاجتماعية عا 008! بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة والجمعية الوطنية لتطوير دور المرأة مأو خاص بضحايا الاتجار بالأشخاص ، وأصدرت الوزارة بموجب القرار رقم 144 تاريخ 6! ز 2011 النظام الداخلي لدار رعاية ضحايا الاتجار بالأشخاص . و تستقبل هذه الدار الأجنبيات من غير السوريات اللواتي تعرضن لجرائم الاتجار بالأشخاص حتى يتم تسوية وضعها مع إدارة الهجرة والجوازات في وزارة الداخلي وتقدم الدار خدمات متنوعة منها الطبابة والطعام والمشورة القانونية والإقام . كما أصبح يستقبل مؤخراً الفتيات اللائي تعرضن لجريمتي جهاد النكاح وزواج القاصرات القسري في ظل الحرب القائمة على سورية بسبب تواطؤ المجموعات الإرهابية المسلحة مع بعض الشيوخ" الإرهابيين - الوهابيين . وللتصدي لهذه الجرائم تم إصدار المرسوم التشريعي رقم 0! لعام 013 الخاص بجريمة خطف الأشخاص والعقوبة المترتبة على الخطف، حيث شدد العقوبة في حال قيام الفاعل بالاعتداء جنسياً على المجني عليه .

3 - يسهم المجتمع المحلي كجمعية راهبات الراعي الصالح في مكافحة العنف، وتقدم هذه الجمعية خدماتها عبر دار مخصصة لإيواء المعنفات، ويتراوح عدد المقيمات في هذه الدار يومياً ما بين 0! إلى 5! فتاة وسيدة وطفل

علماً أن هذا العدد ليس ثابتاً، بل يختلف من يوم لأخر ومن ساعة لأخرى زيادة و نقصاناً . وقد بلغ عدد الحالات التي استضافها الدار عام 2012 و 2013 حوالي مئة حالة من جنسيات وديانات ومذاهب وإثنيات وأعمار مختلفة .

I . الصعوبات والتحديات

- تتمثل معظم العقبات في العادات والتقاليد الاجتماعية السلبية (العرف السائد) حيث ينظر للقضايا الخاصة بالمرأة على أنها شأن أسري خاص .

- على الرغم من التقدم الكبير في مسألة رفع درجة وعي المرأة بحقوقها وقضاياها، إلا أن ذلك يبقى دون الطموح المطلوب، فما زالت بعض النسوة غير واعيات لما يوفره لهن القانون من حقوق وميزات أو متنازلات عن تلك الحقوق أو بعضها نتيجة ما يتعرضن له من ضغوط اجتماعية أو أسرية .

- معاناة المرأة السورية في الجولان من العنف بأشكاله كافة في ظل الاحتلال الإسرائيلي ، ولا يمكن لهذه المعاناة أن تزول بشكل نهائي إلا عبر تحقيق الهدف الحيوي الوطني والإنساني الأبرز، وهو تحرير الأراضي العربية السورية المحتلة في الجولان، وتعزيز المساعي باتجاه بناء سلام عادل وشامل قائم على أساس قرارات الشرعية الدولية ينهي معاناة المرأة السورية الرازحة تحت الاحتلال الإسرائيلي ، ويوقف التهديد الدائم بالعدوان الذي يعرقل جهود التنمية لما يتطلبه من مستلزمات دفاعية وميزانيات كانت ستوجه حتماً إلى تلبية حاجات التنمية الاجتماعية، وتأمين مستلزمات النهوض بواقع المرأة وتقليص الفجوات النوعية، وتحقيق مسارات التقدم الاجتماعي والاقتصادي خاصة إذ علمنا أن المرأة العربية السورية الجولانية تتحمل أعباء مضاعفة في مواجهة التنكيل والاعتقال وكساد المواسم وصعوبة التنقل وانشطار الأسرة والبعد عن الأهل والأبناء بفعل التصرفات الجائرة التي تمارسها إسرائيل التي تخالف وترمي بعرض الحائط كل الشرائع الدولية من خلال محاولاتها المستمرة لفرض الهوية الإسرائيلية وتطويع المواطنين السوريين الرافضين بكل قواهم لمثل هذه الممارسات التي أدانها المجتمع الدولي في أكثر من قرار أممي تتجاهله إسرائيل بحكم الفيتو الأمريكي . ويوماً بعد يوم تتعمق آلام المرأة السورية في ظل عدم اكتراث المجتمع الدولي للمسؤوليات المترتبة عليه في سبيل تمتع المرأة الرازحة تحت الاحتلال في الجولان بكامل حقوقها ولاسيما حق تقرير المصير .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

- بالرغم من عدم توفر الإحصائيات الدقيقة عن السوريات اللاجئات، إلا أن عدة تقارير لمنظمات دولية أشارت إلى معاناة النساء السوريات داخل وخارج مخيمات اللجوء في دول الجوار، وتعرضهن لأشكال مختلفة من العنف والاستغلال والاغتصاب، ولمختلف الانتهاكات المباشرة وغير المباشرة لحقوق الإنسان، ووقوعهن ضحية مختلف أشكال الاتجار بالبشر واستغلال حاجاتهن المعيشية عبر عقد عقود زواج مؤقتة أو دفع مبالغ مالية زهيدة لأسرهن مما شجع هذه التجارة على الازدياد على حساب السوريات في مخيمات اللجوء ولا سيما القاصرات منهن .

- بسبب الظرف الحالية التي تمر فيها الجمهورية العربية السورية الناجمة عن الحرب التي تشن عليها فقد تعذر تفعيل الإستراتيجية الوطنية لتحصين المرأة ضد العنف 2012 2016 . كما أن الحجم الكارثي لضحايا إرهاب

الجماعات المسلحة وعنفها المادي والجسدي والنفسي والجنسي والذي يقع بشكل أكبر على النساء والأطفال والشيوخ فاق كل الإمكانيات المادية والبشرية التي يوفرها المجتمع السوري بمؤسساته الحكومية والأهلية في توثيق وتسجيل جميع حالات العنف المرتكبة من قبل الجماعات الإرهابية ضد النساء والفتيات وفي تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي لهن .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

– تضافرت ثلاثة عوامل في التأثير سلباً على الجهود المبذولة في سورية للحد من العنف ضد المرأة بكافة أشكاله، فقد حدّت الأزمة الاقتصادية العالمية من المشاريع والمساعدات الدولية الداعمة للجهود المحلية في التصدي لظاهرة العنف ضد المرأة، وجاءت العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية من قبل بعض الدول الغربية لتزيد الأمر سوءاً عبر حرمان الشعب السورية من الوصول لبعض احتياجاته التنموية أو التضييق عليه في الوصول إليها، وترافق ذلك مع شن حرب عدوانية عليه تصدرتها جماعات إرهابية مدعومة بقوى دولية استهدفت المواطن السوري في أمنه ومعيشته، ودمرت العديد من منجزاته المادية والحضارية وتحاول تخريب بنيانه ونسيجه الثقافي والاجتماعي . ومن ضمن أهم أهداف مثل هذه الجماعات الإرهابية فكراً وسلوكاً العودة بالمرأة قسراً إلى عصر الجواري والحريم وحجبها عن أي دور اجتماعي أو تنموي لها خارج إطار الدور الإنجابي وخدمة المنازل .

أ – محور المرأة والنزاع المسلح

تعاني المرأة السورية في الجولان المحتل من واقع أليم وآثار نفسية واجتماعية واقتصادية سيئة فرضتها ظروف الاحتلال الإسرائيلي " البغيض وممارساته غير الإنساني .

وما تزال المرأة في الجولان تتعرض لأبشع أنواع الانتهاكات من اعتقالات متكررة وإيذاء معنوي وجسدي من قبل سلطات الاحتلال خلال زياراتها لذويها من المعتقلات والمعتقلين في السجون الإسرائيلي .

وتمارس سلطات الاحتلال الإسرائيلي خروقات واسعة بحق المواطن السوري في الجولان وتحرمه من أبسط حقوقه وحاجاته الإنسانية كالعيش مع أهله وأسرته والتواصل معهم . فكثير من نساء الجولان محرومات من رؤية أهلهن في سورية، ويعشن مأساة انفصال أبنائهن وبناتهن عنهن، حيث تمنع سلطات الاحتلال القيام بزيارات خاصة بين الأهل على ضفتي الجولان، لتبقى صلة التواصل المتاحة هي مكبرات الصوت عبر الأسلاك الشائكة التي فرضتها سلطات الاحتلال للفصل بين الأهل .

وتعاني المرأة الجولانية من صعوبات عديدة في الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية والمهنية، والحد من مشاركتها المجتمعي .

ولم يكن حال الأطفال بأفضل من حال المرأة حيث تعرضوا للممارسات التعسفية الإسرائيلية المتمثلة بانتهاك اتفاقية حقوق الطفل كحرمانه من جنسيته العربية السورية وفرض الجنسية الإسرائيلية ومخالفة اتفاقيات العمل الدولية المتعلقة بالحد الأدنى لسن التشغيل وطبيعة العمل وقيمة الأجر يضاف إلى ذلك النقص الحاد في المراكز الصحية والعيادات الطبية ومراكز الإسعافات الأولية كما يحرم الطفل من تلقي المعلومات والأفكار بحرية عبر

فرض القيود عليه وتضييق تحركاته، وقطع الروابط الفكرية والثقافية مع الوطن الأم من خلال فرض الثقافة الإسرائيلية كثقافة وحيدة في عملية التنشئة الاجتماعية .

إزاء الأوضاع المأساوية في الجولان المحتل، تسعى سورية بشكل دؤوب لتوطيد العلاقة بين الأهل في الوطن الأم والجولان المحتل من خلال تنظيم لقاءات وحملات إعلامية في هذا الشأن مع أبناء الجولان كلما أمكن ذلك . كما تعمل على توفير مستلزمات تحسين أوضاع المرأة في الجولان المحتل من خلال تقديم المنح الدراسية لعشرات من طلاب وطالبات الجولان المحتل في الجامعات السورية، وفي مراحل التعليم العالي وتوفر لهن السكن والدخل المناسب .

أ - محور المرأة والاقتصاد

أشار إعلان ومنهج عمل بيجين إلى الدور الهام الذي يمكن أن تلعبه المرأة في صنع القرار الاقتصادي، وفي المساهمة الاقتصادية عام . وقد شهدت الجمهورية العربية السورية عبر السنوات تغيرات جمة في سياساتها الاقتصادية والتنموية ولحظت أغلب المؤشرات الوطنية سابقاً نسباً متواضعة من مشاركة المرأة في سوق العمل ونسباً عالية من البطالة بين الإناث .

. الانجازات والنتائج المتحققة

- ركزت الخطط الخمسية العاشرة والحادية عشر للفترة من عام 2006 ولغاية 2015 على تمكين المرأة وذلك عبر أهداف محددة لتعزيز مشاركتها في التنمية الاقتصادية وتجلّت في نقاط تشمل على سبيل المثال زيادة نسبة الإناث في القوى العاملة السورية إضافة إلى التوسع بعدد المشروعات التي تديرها النساء ، و تعزيز تمكين المرأة اقتصادياً، وزيادة كفاءتها العملية عبر التدريب المستمر والنوعي .

. - ساوت قوانين العمل السورية بين الرجل والمرأة وكرست قاعدة الأجر المتساوي ، أفرد قانون العمل رقم 17 لعام 2010 ، فصلاً خاصاً لعمل المرأة وهو الفصل الثالث الذي يضم المواد 19 وحتى 27 ، و شملت هذه المواد الأحكام الناظمة لعمل المرأة وضرورة إبعادها عن الأعمال الضارة به صحياً وأخلاقياً ، كما بينت هذه المواد حق النساء العاملات في إجازات الأمومة وتوفير دور الحضانة لأولادهن . وفي الفصل الرابع من هذا القانون تم توضيح الأحكام الخاصة بتشغيل المعوقين وتأهيلهم ومنهم النسا .

. - و تناول القانون المدني السوري وقانون التجارة المعدّل وقانون العلاقات الزراعية والقوانين الأخرى والقرارات ذات الصلة، مختلف النواحي التي تفعّل دور المرأة في الحياة الاقتصادية وتوفير ظروف العمل المناسبة للمرأة العامل ومنها على سبيل المثال : منح الأم العاملة ساعة إرضاع يومي لمدة عام كامل ، و تقديم المساعدة لها ولطفلها من خلال افتتاح دور الحضانة في مواقع العمل وتوفير مستلزمات اللازمة لذلك، وتسهيل انتساب العاملات إلى صناديق المساعدة الاجتماعية والتكافل والزمالة ، وتوفير الخدمات الصحية والطبية للمرأة العاملة وأسرتها ، وتقديم التسهيلات المصرفية للمرأة العاملة في قطاع لأعمال التجارية والصناعية ، و وضع وتنفيذ أنشطة فعالة في إطار برامج تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً والحد من الفقر مع التركيز بشكل خاص على تلك البرامج التي تصب في مصلحة لمرأة الريفية .

. – تُشجع الدولة قوة العمل عموماً وقوة العمل النسائية خصوصاً على إقامة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ، وتقدم القروض ، توفر الأموال اللازمة لذلك، وبات الأمر منهجاً وطنياً تعول عليه الحكومة في دعم الاقتصاد الوطني وتطوير ، ، تم إحداث مؤسسات للتمويل الصغير والمتناهي الصغر لدعم هذه المشاريع .

– تم إعداد مشروع في وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بعنوان " تمكين الشابات والشبان للبدء بتطوير مشاريعهم الاقتصادية وتوفير آليات داعمة لنشاطات المرأة في الأعمال الاقتصادية " وذلك بالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة عا 010! .

– صدر قرار من المجلس العام للاتحاد العام لنقابات العمال لزيادة مشاركة النساء العاملات في كافة النشاطات والفعاليات بما فيها الوفود الداخلية والخارجية بحيث لا تقل عن 5 % . وتم رصد اعتماد خاص في موازنات الأعوام 002 014! لنشاطات لجنة المرأة العاملة في الاتحادات ، كما تم رصد مبالغ خاصة لتكريم المرأة العاملة في عيد المرأة العالمي وعيد الأ .

– صدر المرسوم التشريعي رقم 5 / تاريخ 0 009! المتضمن إبرام عقود للتأمين الصحي للعاملين في الدولة مع المؤسسة العامة السورية للتأمين والتأمين الصحي، بحيث أصبح التأمين الصحي إلزامي لجميع العاملات والعاملين في الدول . يضاف إلى ذلك وجود صناديق تعاونية في منشآت القطاع العام تقوم بتقديم بعض الإعانات للعاملين في الدولة عند الزواج والولادة وفي حال إجراء العمليات الجراحية وكذلك تقديم إعانة مادية لأسرة العاملة أو العامل عند الوفا .

ا . الصعوبات والتحديات

– ما تزال العادات والتقاليد تؤثر سلباً على دور المرأة الاقتصادي وتحد من أهميته الحيوية، ما يفرض على المرأة أعباء إضافية نتيجة إدماجها في عملية التنمية إلى جانب ما تنهض به من أعباء تقليدية تتصل بدورها الاجتماعي النمطي .

– ضعف الاستقلالية الاقتصادية للمرأة داخل أسرتها مقارنةً باستقلالية الرجل يجعل من ، وارد المرأة الاقتصادية التي تمتلكها أو تحصل عليها نتيجة نشاطها الاقتصادي تتجه بالمجمل نحو تلبية متطلبات الأسرة ككل وتوفير مستلزماتها بالدرجة الأولى ، لا تخدم بشكل مباشر قضايا المرأ ذاتها وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً إلا فيما ندر .

– يعدّ ضعف البيئة الاستثمارية بشكل عام عائقاً أمام رص الاستثمار لكل من المرأة والرجل على حد سوا .

– في كثير من الحالات لا تتفق غزارة الإنتاج ، العديد من المشاريع التي تديرها النساء مع قدرة الأسواق المحلية على الاستيعاب أو التصريف .

– أغلب المصارف تطلب ضمانات عقارية مقابل منحها للقروض، مما يشكل عائقاً أمام بعض النساء للحصول على هذه القروض .

– لا تزال المرأة في بعض الأحيان تستثمر القروض التي تحصل عليها في الأعمال النمطية المتعارف عليها تاريخياً على أنها من اختصاص المرأة كالغزل والنسيج والصناعات الغذائية والتراثية . مما يكرس الدور النمطي

لها ، ويسهم مجتمعها الأسري المحيط بها على تشجيعها على ممارسة مثل هذه المهن ويبعدها عن المهن الأخرى بحجة عدم مناسبتها لها أو عدم قدرتها على التجديد والمغامرة أو تحمل المجازفة أو المخاطرة في استثمار القروض في مهن لا تليق أو لا تناسبها اجتماعيا .

- رغم عدم تمييز القانون السوري في الأجر بين المرأة والرجل فإنه لا يزال هناك نسبة قليلة من النسا يعملن بأجر أقل من الرجل، وخاصة في الورش الصغيرة أو في الأعمال الزراعية . ويرجع سبب ذلك إلى بعض العادات والتقاليد السلبية وظروف عمل بعض المهن والوظائف والأنشطة الإنتاجية . وتظهر هذه المشكلة بوضوح لدى جزء من العمالة النسائية في القطاع الاقتصادي غير المنظم حيث تفتقد النسوة لبعض حقوق ن ويتعرضن لابتزاز والاستغلال أحيانا من قبل أرباب العمل في هذا القطاع .

❖ أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً

- كان للعقوبات الاقتصادية الخارجية الجائرة المفروضة على الشعب السوري الأثر المباشر في التسبب بتوقف سير خطوط الإنتاج في العديد من المنشآت الاقتصادية الخاصة والعامة بسبب فقدان بعض المواد الأولية الداخلة في عملية الإنتاج، أو عدم توفر بعض قطع الغيار اللازمة لإصلاح بعض الآلات .. الأمر الذي أدى إلى إقفال آلاف الورش الإنتاجية الخاصة و تسريح عدد كبير من العمال والعاملات في القطاع الخاص . كما أدى إلى انخفاض الإنتاجية في مؤسسات القطاع العام التي احتفظت بقوة عملها واستمرت في صرف الرواتب لعمالها رغم توقف العمل فيه .

- وبسبب الأعمال الإرهابية للمسلحين خسر السوريون عدداً هائلاً من فرص عم جرّاء تدمير المصانع والمنشآت وسرقة محتوياتها كما حصل في أكثر من محافظة سورية، ومثال ذلك ما حصل لمعامل ومصانع محافظة حلب ومؤسساتها الإنتاجية والاقتصادية والخدمية، حيث استهدف الإرهابيون هذه المنشآت وقاموا بسرقتها ونقلها إلى تركيا، كما قاموا بالاستيلاء على المحاصيل الزراعية أو حرقها، وحرموا المزارعين من التوجه إلى حقولهم بقطع الطرقات أو تخريبها أو جعلها غير آمنة عبر استهدافها بقذائف الهاون أو القناصة أو الألغام الأرضية . وبفعل تواجد المجموعات الإرهابية المسلحة في بعض المناطق اضطر الأهالي للنزوح وإغلاق وتعطيل أعمالهم الاعتيادية وأنشطتهم الاقتصادية والخدمية .. مما أدى ارتفاع كبير جداً في معدلات البطالة والإعالة الاقتصادية، وبالتالي تردي الظروف المعيشية لمجموعات كبيرة من السكان .

- تشير التقديرات الأولية غير الرسمية) إلى أن معدل البطالة في عام 013 وصل إلى مستويات قياسية غير مسبوقة، حيث قدر بحوالي ا ٥ % ، وشكل معدل البطالة النسائية حوالي ثلاثة أمثال معدل البطالة لدى الذكور الذكور ٤ % ، الإناث 5 % . وهذا يعني أن ما يقارب ٢) مليون شخص خسروا وظائفهم، مما عرض الحالة المعيشية للتدهور لما يقارب ٤) ملايين نسمة، وهذا يعني أيضاً دخول حوالي ا ٤) مليون نسمة على الأقل دائرة الفقر الشديد .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

أثّرت الأزمة الاقتصادية العالمية على التعاملات الاقتصادية البينية للقطاع الخاص وقدرته على التوسع بإنتاجه وتشغيل أو توظيف المرأ .

' - محور المرأة : مواقع السلطة وصنع القرار

تعدّ مشاركة المرأة في جميع جوانب الحياة وتحديداً في مواقع السلطة واتخاذ القرار حقاً من حقوقها وأساساً في برامج تمكين المرأة عام .

. الانجازات والنتائج المتحققة

- ضَمِنَ الدستور القديم 973 والجديد 012! للمرأة السورية حقها في المشاركة الاجتماعية والسياسة بالتوازي مع الرجل . ومنحت المرأة السورية فرص المشاركة السياسية والمشاركة في الحياة العامة وفي مواقع صنع القرار .

. - أصدرت الحكومة السورية قانوني الانتخابات والأحزاب وصدر المرسومين التشريعيين رقم ٠٠ لعام 2011 قانون الأحزاب ، ورقم 01 لعام 2011 قانون الانتخابات ، بهدف تعزيز البناء الديمقراطي والحريات العامة وإشراك جميع شرائح المجتمع بمن فيهم النسا في إدارة مؤسسات الدولة وبناء الوطن . وبموجب المادة / ١/ من قانون الانتخابات، يتمتع بحق الانتخاب كل مواطن سوري من الذكور والإناث أتمّ الثامنة عشرة من عمر . وتم تنفيذ العديد من الدورات التدريبية بالتعاون بين الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان والاتحاد العام النسائي لعدد من السيدات تجاوز 180) سيدة بخصوص آليات الترشيح والانتخاب وإعداد البرامج الانتخابية وصيغ التواصل مع الجمهور .

. - تشارك المرأة السورية في السلطة التشريعية، وقد تطورت نسبة مشاركتها في عضوية مجلس الشعب خلال الدورات التشريعية المتعاقبة، حيث وصل عد النساء في الدور التشريعي التاسع 007 011!) إلى ٠١ امرأة أي ما يعادل 2.4 % ، يضاف إلى ذلك تمثيل المرأة في جميع اللجان الدائمة مجلس الشعب والبالغ عددها 2) لجنة .

. - تم انتخاب المرأة في المجالس المحلية والبلدية، وحصلت على نسبة (6 % في انتخابات مجالس المدن ومراكز المحافظات عام 011! ، ويعود سبب تدني هذه النسبة إلى الظروف التي تشهدها الجمهورية العربية السورية التي أعاقت إلى حد كبير حركة المرأة ومشاركتها الفعالة .

. - وفيما يتعلق بمشاركة المرأة في السلطة القضائية، فقد بلغ عدد القضاة في سورية 508 حتى عام 011! ، منهم ٤٠ قاضية، أي بنسبة 5 % من عدد القضاة الإجمالي . وشغلت المرأة منصب عضو محكمة دستورية عليا بالمرسوم رقم 73 لعام 012! . أما في إدارة قضايا الدولة فتشغل المرأة نسبة 7.5 % من عدد محامي إدارة قضايا الدولة حيث بلغ عددهن 50 من أصل 100) محامياً .

- وقد ركزت الحكومة على قضايا النهوض بواقع المرأة ومشاركتها الفاعلة في الحياة السياسية والعامة، مما أدى إلى زيادة أعداد الإناث في المواقع الإدارية والقيادية في الوزارات والهيئات العامة . فقد تولت سيدة منصب نائب رئيس الجمهورية منذ عام 006! ، وتم تعيين مستشارة للرئيس في الشؤون السياسية والإعلامية، ومستشارة في الشؤون الأدبية في رئاسة الجمهورية منذ عام 007! . وفي العام 013! ارتفع عدد الوزيرات في الحكومة السورية إلى ثلاث وزيرات أي بنسبة % من عدد أعضاء الحكومة السورية ، كما تم تعيين سيدة رئيسة لهيئة حكومية تعنى بقضايا الأسرة والسكان . وتبعاً لإحصائيات 010! ، فقد تولت العديد من النساء منصب معاون وزير في وزارات مختلفة مثل وزارة الخارجية والتعليم العالي والصحة والأوقاف والاتصالات والاقتصاد والإسكان والري والتربية وهيئة التخطيط والتعاون الدولي إضافة إلى العديد من المستشارات في مختلف الوزارات .

- أما في المجال الدبلوماسي فقد بلغت نسبة السفيرات (%) بعد أن كانت (%) في عام 005 ، ووصلت نسبة النساء العاملات في السلك الدبلوماسي إلى (%) بعد أن كانت (%) عام 004! .

- وقد تنامت مشاركة المرأة السياسية والنقابية بشكل واضح خلال الدورة النقابية (4!) والدورة النقابية 5!) الحالية للاتحاد العام لنقابات العمال، واتسمت الانتخابات النقابية منذ بداية الدورة (4!) ببروز فعالية المرأة ومبادراتها الواسعة وتسابقها للتنافس في إشغال المقاعد النقابية والترشح للجان النقابية ومكاتب النقابات واتحادات المحافظات والاتحادات المهنية ومجالسها ومكاتبها والمندوبين الإضافيين بما في ذلك لجان الرقابة والتفتيش .

- وقد شاركت المرأة في صياغة الدستور الجديد، من خلال لجنة وطنية قانونية سياسية، تضم ثلاث نساء من أصل 9!) عضواً هم أعضاء لجنة مراجعة الدستور وتعديله وتقديم المقترحات الكفيلة بصياغة دستور جديد يضمن التعددية السياسية والعدالة الاجتماعية وسيادة القانون والحقوق الأساسية للإنسان .

0 - وتشير الإحصائيات إلى ازدياد واضح في نسبة مشاركة المرأة في مواقع إدارية وقيادية عالية في السنوات الأخيرة، وهذا التنامي يعود بجزء منه إلى انخراط النساء في دورات التأهيل والتدريب التي تقوم بها المعاهد المختلفة، ومنها المعهد الوطني للإدارة العامة و المعهد العالي للتنمية الإدارية ، المعهد العالي لإدارة الأعمال . ويضاف إلى هذه الأمثلة الإيجابية، مثال آخر تقوم به مدرسة الشرطة النسائية " في تدريب وتأهيل الشرطة النسائية مسلكياً وعسكرياً ليكن قادرات على القيام بدورهن في إنفاذ القانون .

ا . الصعوبات والتحديات

- ما يزال إقبال النساء على الانخراط بالعمل السياسي حتى الآن لا يلبي الطموح المطلوب ولا يعكس ما يبذل من جهود، كما لا مثل حقيقة وطبيعة الإمكانيات التي تمتلكها المرأة السورية والإرادة السياسية الداعمة والمحفزة لحضورها الفاعل ولعل من أهم الأسباب وراء ذلك كثافة الأعباء الملقاة على المرأ ، واستمرار النظرة المجتمعية لطبيعة مهامها وأولوية أدوارها الأسريا - النمطية في غالبه .

- ما زال هناك حاجة للمزيد من تدريب المرأة لتقوية قدراتها وتمكينه .

- هناك ضعف في عملية التشبيك والتنسيق بين النساء في مواقع صنع القرار وبين النساء الجديرات بالترشح واستلام المناصب العلي .

. – باستثناء بعض الأحزاب العريقة والمتمرسة في العمل السياسي، هناك تبني خجول أو محدود لقضايا المرأة وحقوقها وتدعيم مشاركتها السياسة من قبل الأحزاب السياسة الجديدة أو الناشئة، وما يدلل على ذلك أن وصول النساء إلى مجلس الشعب أو لى المجالس المحلية لا يتم في معظم الأحيان بناءً على برامج انتخابية يفرد فيها حيزاً واضحاً لقضايا المرأ .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

كان للأزمة التي تمر فيها سورية حالياً تأثيرات متعاكسة فيما يخص دور المرأة ومشاركتها السياسة والمجتمعي . فمن جهة، تعززت إلى حد كبير المشاركة النسائية الفاعلة في المجال الاجتماعي والسياسي والإعلامي، فكان للمرأة الدور المؤثر في رفع الوعي الاجتماعي حول أبعاد الأزمة ومخاطرها، كما كان لها دوراً بارزاً ومؤثراً في عقد وتسهيل المصالحات الوطني ... ومن جهة أخرى، وحيثما تواجدت العصابات الإرهابية المسلحة مُنعت النساء بقوة السلاح من المشاركة السياسية وحتى المجتمعية .. لكن ذلك لم يمنع بعض النسوة من ابتكار أساليب مختلفة لمقاومة هذه العصابات ومساعدة مجتمعها المحلي بشتى الوسائل والأدوات .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لم تحمل الأزمة الاقتصادية العالمية عبئاً إضافياً يرتبط بهذا المحور .

¡ – محور الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

. الانجازات والنتائج المتحققة

– تستمر الهيئة السورية لشؤون الأسرة " والتي تأسست بالقانون رقم ٢. تاريخ 0¡ 2 003¡ ، والتي كانت لغاية نيسان 014¡ مرتبطة برئيس مجلس الوزرا ، وأصبحت بعد هذا التاريخ مرتبطة بوزيرة الشؤون الاجتماعية بعد تعديل اسمها إلى " الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان " بأداء المهام المنوطة بها كواحدة من أهم الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة السوري . و تُعد الهيئة الجهة الرئيسة رصد وتنسيق ومتابعة الجهود الخاصة بتنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات والجمعيات الأهلي .

. – يعد تخصيص الفصل الثالث والعشرين في الخطة الخمسية العاشرة (006 010¡) لقطاع المرأة مؤشراً هاماً في الارتقاء بواقع المرأة، ذلك أن الهدف الأساسي والجوهري الذي تسعى إليه الخطط الوطنية هو الإسهام في إدماج قضايا النوع الاجتماعي في عملية التنمي .

. – قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان في عام 010 إعداد مصفوفة تنفيذية لمشاريع إدماج قضايا النوع الاجتماعي وتعزيز المساواة بين الجنسين ، وعقدت الهيئة ورشة عمل مع الجهات المعنية لمناقشة تلك المشاريع والتي ضمنت فيما بعد في مشروع الخطة الخمسية الحادية عشر 011¡ - 015¡ .

. – تلقى مواضيع النوع الاجتماعي اهتماماً بالغاً من كافة الجهات المعنية بشؤون المرأة في سورية كالاتحاد النسائي ووزارات الشؤون الاجتماعية والصحة والتعليم والعمل والتربية .. إضافة إلى الاهتمام الخاص والمباشر من قبل الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكار .

I . الصعوبات والتحديات

يتمثل التحدي الرئيس في هذا المحور في غياب البيانات الإحصائية على أساس النوع، ويشكل هذا القصور في البيانات الإحصائية عائقاً منهجياً ليس في عملية بناء القدرات وتأهيلها واستثمارها وحسب، بل وفي عمليات التخطيط وتصميم الاستراتيجيات وصياغة السياسات ووضع البرامج التنموية وتنفيذه .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

تفرض الأزمة الحالية التي تمر فيها سورية على المجتمع السوري، أكثر من أي وقت مضى، تنشيط مؤسسات المجتمع الأهلي النسائية أو التي تهتم بقضايا المرأة وتكثيف جهودها لمساعدة المؤسسات الرسمية في التصدي للتداعيات النفسية والاجتماعية والثقافية للأزمة ومعالجتها والمشاركة في إعادة إعمار وبناء المجتمع السوري .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لا تحمل الأزمة الاقتصادية العالمية عبئاً إضافياً يرتبط بهذا المحور .

ا – محور حقوق الإنسان للمرأة

تؤكد جميع الدول التزامها بحقوق الإنسان والحفاظ على الحريات الشخصية، ويؤكد منهاج عمل بيجين على الترابط الوثيق بين جميع الحقوق المدنية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وعملية تمكين المرأ .

. الانجازات والنتائج المتحققة

– نصت المادة 3( ) من الدستور السوري الحالي 012 على أن : الحرية حق مقدس وتكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية وتحافظ على كرامتهم وأمنهم ". وأن المواطنة مبدأ أساسي ينطوي على حقوق وواجبات يتمتع بها كل مواطن ويمارسها وفق القانون ". وأن المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة ' و" تكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين ". وتستند الرؤية السياسية لدور المرأة في سورية إلى منظومة حقوقية دستورية وتشريعية تكفل فيها الدولة مساواة المرأة بالرجل في المواطنة وفي المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية مع تأكيد تبني الدولة في سياستها العامة لإزالة القيود المعوقة للمشاركة الواسعة والفعلية للمرأ . وج اءت نصوص القانون المدني بشكل عام منسجمة مع الدستور، وساوت المرأة بالرجل في جميع الحقوق والواجبات التي ينص عليها الدستور ، فهي تتمتع بأهلية قانونية كاملة في إطار القانون المدني دون تمييز بينها وبين الرجل .

. – انضمت سورية إلى معظم الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان وأصبحت مواد هذه الاتفاقيات نصوصاً قانونية نافذة بموجب المادة 5! من القانون المدني السوري والتي تنص على أن أي تعارض لقانون محلي مع أحكام معاهدة دولية تكون سورية طرفاً فيها فان الأولوية تكون للمعاهدة الدولي .

. – إن مصادقة الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة هي مؤشر حيوي على الإيمان الكامل بحقوق المرأة كافة دون أي تمييز بينها وبين الرجل، وإن إعادة دراسة التحفظات السورية على بعض بنود الاتفاقية هي علامة بارزة في طريق التوصل إلى تبنـــي وتطبيق كل ما يخدم قضية المرأ . وقد أقيمت عدة ورشات عمل لشرح الاتفاقية وبيان التحفظات عليها، مما أدى إلى رفع مقترح لإلغاء عدد لا بأس به من التحفظا .

. – تم تشكيل اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني وأنيط بها مهمة رعاية وتنسيق العمل الوطني للتوعية المتكاملة بالقانون الدولي الإنساني، وموائمة التشريعات الوطنية ورصد الانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان وتعميق المعرفة به .

– يعد إصدار الاتحاد العام النسائي للإستراتيجية الوطنية لتحصين المرأة ضد العنف 012 016! استجابة للإرادة السياسية في الجمهورية العربية السورية التي تدعم قضايا المرأة بشكل عام ومناهضة العنف ضد المرأة بشكل خاص .

. – صادقت الجمهورية العربية السورية على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص بالقانون رقم 14 لعام 008! . وأصدرت سورية تشريعاً خاصاً هو المرسوم التشريعي رقم 3 لعام 010! المتضمن قانون منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص . وتم تشكيل لجنة وطنية من الجهات المعنية الحكومية والأهلية لوضع إستراتيجية عمل شاملة تستوفي تفعيل أحكام المرسوم 3 / لعا 010! .

ا . الصعوبات والتحديات

– التحدي الأهم في هذا المحور هو قلة معرفة المرأة بـ لعديد من الحقوق المتاحة لها وه ذا ما ينعكس على عدم ممارستها لهذه الحقوق .

. – كما أن الموروث الثقافي يحرم المرأة العديد من الحقوق حتى الممنوحة لها قانونياً، إذ تستمر بعض العادات والتقاليد السلبية في بعض المناطق في حرمان النساء من بعض حقوقهن الاقتصادية والاجتماعية، كما تستمر في تحييـ النسا عن بعض القضايا المجتمعية المهم .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

تعرضت حقوق المرأة في ظل الأزمة الحالية التي تمر فيها سورية إلى انتهاكات فظيعة على أيدي المجموعات الإرهابية المسلحة في المناطق التي تتواجد فيها، ولقد مارست هذه المجموعات التكفيرية أبشع صنوف الإساءة والعنف لذات المرأة وكرامتها الإنسانية من خلال مطالبة النساء بضرورة الجهاد لإمتاع المجاهدين حتى وإن كانوا من المحارم كما صدر عن مفتي داعش في محافظة الرقة، أو من خلال الجلد والصلب وقطع الرؤوس

بتهـ" عديدة منها مثلاً، دخول النساء إلى مواقع التواصل الاجتماعي أو بسبب عدم ارتداء النقاب وفق النمط الذي تفرضه هذه الجماعات الإرهابية .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لا شك أن للتعاون الدولي دوراً هاماً في تحسين واقع المرأة وحصولها على حقوقها كاملة، وعليه فإن تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية انعكست سلباً على موقع المرأة الإنتاجي ومكانتها الاجتماعية .

0 - محور المرأة ووسائط الإعلام

. الانجازات والنتائج المتحققة

- تم تشكيل لجنة إعلامية بالقرار 29 تاريخ 0 ؛ 009! مهمتها الإشراف على تطوير الإستراتيجية الإعلامية يما يتعلق بقضايا الصحة الإنجابية والشباب والسياسات السكانية والنوع الاجتماعي .

. - تقوم الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان برعاية برنامج تلفزيوني أسبوعي تُناقش فيه موضوعات ذات صلة بالسياسة السكانية بالإضافة إلى القضايا الاجتماعية والأسرية التي تخص المرأ . كما تقوم الهيئة إنتاج العديد من المواد الإعلامية أفلام، أغاني، سبوتات، أفلام كرتونية، ملصقات ..) حول حقوق المرأة والطفل ، ويتم بثها في مناسبات مختلفة وبشكل متكرر .

. - تستمر وزارة الإعلام بالعمل على رفع مستوى الوعي وإعداد وتأهيل كوادر متخصصة للدفاع عن قضايا المرأة، حيث نفذت العديد من ورشات العمل لهذا الغرض مـ جهات متعددة كانت إحداها ورشة تدريبية عام 009! ضمن إطار مشروع تعزيز القدرات المؤسساتية للحكومة والمنظمات غير الحكومية على دمج قضايا العنف المبني على أساس الجنس في الاستراتيجيات والخطط الوطنية والتي عقدت بالتعاون ما بين وزارة الإعلام وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، وركزت هذه الورشة على آ ات صياغة الرسائل الإعلامية لمعدي البرامج التلفزيونية كما تم تنظيم عدة ورشات عمل لكتاب السيناريو ومعدي البرامج ركزت على كيفية تناول قضايا المرأة في الدرام" ولقد تم إشراك الإعلاميات في كافة الورش التدريبية التي أقيمت بنسبة 0 % كحد أدنى .

. - إضافة لوسائل الإعلام الرسمية والخاصة ، ساهمت وسائل الإعلام الـ مقروءة و مسموعة و ـ مرئية التي تتبع للعديد من المنظمات الشعبية والاتحادات والنقابات المهنية في تسليط الضوء على قضايا المرأ . ولقد تنوعت الفعاليات والأنشطة المنفذة لتشمل ملتقيات ودورات تدريبية و ندوات وأفلام ومعارض تُظهر في مجملها ح قيقة الجهو التنموية للمرأة وتلقي الضوء على نقاط الضعف والمعيقات أمام مسيرة نهوضها مستهدفة بذلك إزالة الغبن الواقع عليها أينما وجد وبالمقابل تركز على نقاط القوة التي توضح مكانة المرأة السورية وقدراتها وحضورها الفاعل في المجتمـ .

I . الصعوبات والتحديات

إن التحدي الأهم في هذا المحور هو غياب البحث العلمي المتعلق بالمرأة ووسائل الإعلام ، فرغم أن معظم الأنشطة الإعلامية تمتاز بالمهنية والمصداقية، لكنها لا تعتمد في جلها على دراسات علمية سواء في الإعداد أو التقييم أو تتبع الأثر .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

– إن ما فُرض على الإعلام السوري من حظر خارجي أثّر بشكل كبير على إيصال قضايا المرأة السورية إلى المجتمع الدولي .

. – عمدت بعض وسائل الإعلام العربية والإقليمية والدولية إلى تشويه الحقائق المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان الواقعة على المرأة السورية، مما ضاعف من معاناة المرأة السورية بسبب تأثير هذه الوسائل الإعلامية غير المهنية على الرأي العام الدولي ومنع المنظمات المعنية بالدفاع عن حقوق المرأة من القيام بدورها على النحو المناسب، الأمر الذي أدى أيضاً إلى توسيع وتنويع المجموعات الإرهابية المسلحة لانتهاكاتها والغلو فيه .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لا تحمل الأزمة الاقتصادية العالمية عبئاً إضافياً يرتبط بهذا المحور .

1 – محور المرأة والبيئة

. الانجازات والنتائج المتحققة

– منذ إحداث وزارة الدولة لشؤون البيئة عام 009! ، تعاقبت على إدارتها ثلاث وزيرات، وتُولي الدولة اهتماماً كبيراً بشؤون البيئة، ويتجلى ذلك في خططها الخمسية التنموي .

. – أولت مجلة الأسرة والسكان التي تصدرها الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بالتعاون مع وزارة الإعلام اهتماماً خاصاً بدور المرأة في حماية البيئة ، وأظهرت مدى المشاركة الفعلية للمرأة في دعم موارد الأسرة، كما لحد ت أدوار المرأة الريفية في جميع مراحل العمل الريفي المنسجم والمحافظ على البيئة الريفي .

. – يعمل الاتحاد العام النسائي على تنفيذ مشروع للتنمية البشرية والاجتماعية في المناطق الأكثر احتياجاً حيث تم اختيار 4) قرية في كل عام من الأعوام الممتدة ما بين 008 011! ، وتم تنفيذ دورات تأهيلية وتدريبية على جملة من الصناعات التي تتلاءم مع البيئة ، ولقد رافق هذه الدورات التأهيلية برامج ل محو الأمية الأبجدية والمعلوماتية ودورات في التمريض والوقاية من الحوادث .

. – نفذ مكتب البيئة في الاتحاد العام لنقابات العمال خطته الهادفة إلى زيادة تفعيل دور ومشاركة المرأة في المجتمع وذلك من خلال التوعية والتثقيف البيئي ، وتم إقامة ورشات عمل ومحاضرات حول ترشيد استهلاك المياه، , إدارة مخاطر الكوارث والحد من آثارها .. . كما شارك بورشة عمل هدفت إلى تفعيل دور الجمعيات

الأهلية البيئيا بالتعاون مع وزارة الدولة لشؤون البيئة ، وزارة الشؤون الاجتماعية . وتم تنفيذ ندوة مشتركة بين وزارة الدولة لشؤون البيئة واتحاد شبيبة الثورة بعنوان : " تعزيز قيم المواطنة في حماية البيئة ودور المنظمات الشعبية في نشر وتعميق وتعميم مفهوم المواطنة البيئية ". كما تم تنفيذ مشروع التخفيف من المخاطر في المدن بالتعاون مع وزارة الإدارة المحلية .

I . الصعوبات والتحديات

– التحدي الأهم في هذا المحور هو نقص الدراسات حول وعي المرأة بالشأن البيئي ومدى مشاركتها الفعلية في اتخاذ القرار ذات الصلة بالبيئة .

– المخاطر البيئية الناجمة عن الفروقات المعيشية بين الريف والمدينة والمفروضة على المجتمع بشكل عام وعلى المرأة بشكل خاص .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

لقد أضرت الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً بالبيئة السورية، فقد مارست المجموعات الإرهابية المسلحة انتهاكات بيئية خطيرة كثيرة يأتي في مقدمتها استخراج النفط بطرق عشوائية وخاطئة مما أدى إلى حرق بعض الآبار وانبعاث الهواء الملوث لفترة من الزمن، كما اعتدت على ينابيع المياه وقامت بتلويثها أو تجفيفها بهدف إلحاق الضرر بالزراعة، كما حرقت العديد من الحقول والمحاصيل فضلاً عن تدميرها وحرقها لأجزاء من الغابات الطبيعية وتخريبها لبعض المحميات وقطعها للأشجار ...

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

يظهر أثر الأزمة الاقتصادية العالمية في التأثير السلبي على هذا المحور لا سيما لجهة نقل المعارف والتقانات البيئية وتعزيز مفاهيم والبيئة الخضرا .. وفي هذا السياق لا بد من الإشارة إلى تقصير المؤسسات الدولية المعنية بالبيئة في إشراك النساء السوريات العاملات والمهتمات في الحقل البيئي، فلا تزال المرأة السورية غائبة عن المشاركة في المحافل الدولية الهامة المعنية بقضايا البيئة .

2 – محور الطفلة

ركّز إعلان بيجين على الطفلة وأفرد لها محوراً خاصاً لضمان عدم التمييز في الحقوق والوجبات بينها وبين قرينها الطفل، ولكي لا يستمر هذا التمييز في حياتها التالية أو يُبنى علي .

. الانجازات والنتائج المتحققة

كفل الدستور السوري حقوق الأطفال بغض النظر عن جنسهم، والتزمت الجمهورية العربية السورية باتفاقية حقوق الطفل وصادقت عليها وتابعت تنفيذه . ومن حيث المبدأ فإن أي طفل في الجمهورية العربية السورية هو على رأس الأولويات الوطنية من ناحية حقه في الصحة والتعليم والحماية وقد تم الانتهاء من صياغة مشروع

قانون لحماية الطفل كما يجري حالياً وضع الخطوات الأخيرة لاعتماد الإستراتيجية الوطنية تنمية الطفولة المبكرة للسنوات 2013 - 2020 .

I . الصعوبات والتحديات

- مازالت بعض العادات والتقاليد تتحكم في مسألة تعليم الفتاة ومتابعتها للتعليم، فمعدلات التسرب هي لدى الفتيات أعلى من مثيلاتها لدى الفتيان رغم أن إلزامية التعليم تشمل الجنسين .

- ما زالت مشكلة الزواج المبكر موجودة في سورية رغم تراجع معدلاتها في الفترة التي سبقت الأزمة السورية الحالية .

- تشير بعض الدلائل التي تحتاج إلى تأكيد عبر دراسات ميدانية إلى أن نسبة تعرض الأطفال الإناث للخطر والإهمال الأسري وسوء المعاملة أكبر من نسبة تعرض الأطفال الذكور، ويتجلى ذلك بشكل أكبر لدى الفتيات الصغيرات العاملات في المنزل أو خارج المنزل في العمل الزراعي، كما يتجلى ذلك أيضاً لدى الفتيات ممن لديهن إعاقة .

❖ **أثر الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً**

أثرت الأزمة التي تمر فيها سورية حالياً على وضع الأطفال في سورية عموماً ووضع الأطفال الإناث بشكل خاص، فلقد تأثرت هذه الشريحة العمرية نفسياً وجسدياً واجتماعياً وتعليمياً وصحياً ومعيشياً ... ومن أهم المآسي التي تعرضت لها شريحة الأطفال الإناث وتحديداً في مخيمات اللجوء إجبارهن على الزواج وهن مازلن قاصرات، مع ملاحظة عدم تسجيل هذا الزواج بالدول التي حددت سن الزواج بـــ 8 سنة كالأردن وتركيا وهو ما يؤكد وجود خروق متعددة لحقوق الفتيات الصغيرات في هذا المجال، حيث يتم حرمانهن من الحقوق المتصلة بمرحلة الطفولة كالعيش مع الأبوين أو الأهل واللعب والتعلم والحصول على الرعاية من الكبار، بالإضافة إلى حرمانهن من حق اختيار الشريك والحصول على ضمانات الاستقرار، وكذلك حرمانهن من تسجيل الزواج لتعارضه مع شرط العمر مما يؤدي إلى عدم تسجيل الأبناء وعدم الحصول على أي حقوق في حال الانفصال .

II . أثر الأزمة الاقتصادية العالمية

لا يوجد تأثير مباشر للأزمة الاقتصادية العالمية على محور المرأة الطفل .

الباب الثالث

البيانات والإحصاءات

التزمت الجمهورية العربية السورية بجملة من المؤشرات الوطنية لرصد التقدم المحرز لتحقيق المساواة بين الجنسين ، وتلك المرتبطة بشكل رئيس بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية كالصحة والتعليم والفقر . وتقع مسؤولية جمع البيانات على عدة هيئات كهيئة التخطيط والتعاون الدولي، والمكتب المركزي للإحصاء بشكل رئيس، إضافة إلى جهات أخرى .

ويتم جمع البيانات في سورية عبر قواعد بيانات روتينية أو عبر مسوح ودراسات بحثية على مستوى وطني أو تحت وطني . ومن الجدير بالذكر الإشارة إلى صعوبة توفير العديد من البيانات من مصادرها الرئيسة مع العلم أن القضايا الناشئة والظواهر الجديدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي تدرس غالباً من خارج الإحصاءات الرسمية ، مما يجعلها عرضة لتوفر الدعم المادي أو التقني، فتصبح غير روتينية أو متأصلة في عمل الجهات ذات الصلة مع الإشارة إلى وجود تضارب بين الجهات المبادرة والطالبة للمؤشرات .

إن المؤشرات الدنيا التي وافقت عليها لجنة الأمم الإحصائية عام 2013 والتي اختيرت بناءً على معيارٍ رئيسي يُعنى بالأساسيات التي حُددت في منهاج عمل بيجين والالتزامات الدولية الأخرى هي التالية :

) الهياكل الاقتصادية، والمشاركة في الأنشطة المنتجة، والحصول على الموارد .
) التعليم .
) الصحة والخدمات المتصلة بها .
) المشاركة في الحياة العامة وصنع القرار .
) حقوق الإنسان للمرأة والفتاة .

ويتم في سورية جمع المؤشرات الرئيسة المتعلقة بالنقاط 1 4 من البيانات الروتينية غالباً، أما النقاط المتعلقة بالبند الخامس فتُستمد بياناته في الغالب من الدراسات والأبحاث .

بلغت نسبة السكان تحت خط الفقر الغذائي في سورية 2 %) عام 2007 ، وأكثر من نصف السكان أضحوا يعيشون في حالة فقر، فحوالي) ملايين نسمة دخلوا دائرة الفقر منذ بداية الأزمة، حيث أنفقت الأسر السورية مدخراتها واستنفذت استراتيجيات التأقلم المتاحة لها .

أدت العقوبات الاقتصادية الجائرة إلى حصول شبه انهيار اقتصادي عام، حيث وصل معدل البطالة إلى مستويات قياسية بلغ في العام 2013 حوالي 6 % (الذكور 3 % ، الإناث 5 % وخسر ما يقارب) مليون نسمة وظائفهم، مما عرض الحالة المعيشية للخطر لما يقارب 8 ملايين شخص كان هؤلاء المشتغلين يعيلونهم .

خلال عام 2013 تواصل اتساع رقعة الفقر المادي نتيجة لتنامي أسعار السلع والخدمات، وفقدان الوظائف وضعف النشاط الاقتصادي، وازدياد نسبة الانزياحات الداخلية للسكان الذين فقدوا ممتلكاتهم وأصولهم، الأمر الذي أدى إلى دخول حوالي 4 مليون نسمة دائرة الفقر الشديد .

تشير الإحصائيات إلى أن 9.5 % من الإناث المشتغلات يعملن بأجر في حين أن % فقط هن صاحبات أعمال 2 % تعملن لحسابهن . و حافظت نسبة صاحبات الأعمال في عام 2011 على ما كانت عليه في عام 2010 عند نسبة % في حين انخفضت نسبة النساء اللواتي يعملن لحسابهن من 2 % في عام 2010 إلى 8 % عام 2011 . وفي الوقت نفسه ارتفعت نسبة اللواتي يعملن بأجر من 5.9 % إلى 3 % مقابل انخفاض نسبة اللواتي يعملن بدون أجر من 1.1 % إلى 2 % . ويلاحظ أن النسبة الأكبر لمتعطلات عام 2010 تركزت في الفئة العمرية (0 4) بنسبة بلغت (1.2 %) تليها الفئة العمرية (5 9) بنسبة 2.6 % من مجموع المتعطلات الكلي .

وفي العام 2010 كان 8 %) فقط من العاطلات عن العمل هنّ من الأميات، في حين أن 5.2 %) كنّ من حملة المؤهل معهد متوسط ، والنسبة الأكبر كانت من نصيب حملة الشهادة الثانوية 1.8 % ، أما حملة المؤهل جامعية فأكثر فقد كانت نسبة العاطلات عن العمل منهن 4.5 %).

وبلغ معدل الإعالة الاقتصادية عام 2010 5.5 للإناث، في الوقت الذي كان فيه هذا المعدل (1.4) للذكور، بحسب بيانات المكتب المركزي للإحصاء . وكانت الزيادة في معدل الإعالة الاقتصادية للإناث بمقدار 3,) إذ أصبح 6,8) في حين لم يزد هذا المعدل بالنسبة للذكور إلا بمقدار 1,( ) إذ بلغ في عام 2011 2,5).

بلغ متوسط الأجر الشهري للإناث عام 2010 1981) في حين كان بالنسبة للذكور (1227) بفارق 754) لصالح الإناث . وبلغ متوسط الأجر الشهري للإناث (5951) وللذكور 3697) بفارق أكبر عما كان عليه عام 2010 وهو (1254) لعام 2011

بلغ معدل بطالة الشباب للإناث) عام 2010 3,5 %) مقابل 5,4 %) للذكور أي أن بطالة الإناث كانت أكثر من ضعفي بطالة الذكور . وارتفعت بطالة الإناث إلى 1 %) أي بمقدار 7,5 % ، أما بالنسبة للذكور فقد ازدادت بمقدار 2,(%) لتصل بطالة الشباب من الذكور إلى 6,6 %).

وتدلّ المؤشرات الصحية الأساسية في سورية أن القطاع الصحي قد حقق نجاحات متعددة في العقد الماضي 000 009 ويلاحظ ذلك من خلال انخفاض وفيات الأطفال من 8) بالألف عام 2001 إلى 7.9) بالألف عام 2009 . وانخفاض معدل وفيات الأمهات من 5.4) لكل مئة ألف ولادة حية عام 2001 إلى 2) لكل مئة ألف ولادة حية عام 2009 ، وارتفاع معدل العمر المتوقع عند الولادة للإناث) من 72.1) سنة عام 2004 إلى 74.7 سنة عام 2009 ويرجع ذلك إلى عوامل مساعدة عديدة منها الارتفاع النسبي مستوى المعيشة، تطور الوعي، انخفاض نسب الأمية . إضافة إلى التحسن في نسب التغطية بخدمات الرعاية الصحية الأولية والتوسع في تقديم الرعاية الصحية العلاجية وتوفر منظومة لخدمات الإسعاف والطوارئ بالتزامن مع زيادة أعداد القوى البشرية العاملة في القطاع الصحي وتنوع تخصصاته .

وفي عام 2009، بلغت نسبة الولادات من قبل متخصصين (87.8 %) في الحضر و(63.3 %) في الريف. وبلغت نسبة الولادات المنزلية (4.0 %) ولا تتوفر أرقام رسمية حول الإجهاض المتعمد.

تقوم وزارة الصحة - البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز - بتقديم المشورة والاختبار الطوعي لجميع الفئات (ذكور وإناث) وتقدم العلاج المجاني والرعاية الطبية والنفسية، والتثقيف الصحي لمرض الإيدز لكافة الفئات بغض النظر عن النوع الاجتماعي. ولا تتوفر معلومات حول وصول النساء إلى جميع المعلومات المتعلقة بالصحة ولكن توجد معلومات حول معرفة السيدات بالايدز والأمراض المنقولة جنسياً والتي يمكن القياس عليها. حيث أظهر المسح الصحي الأسري أن (12 %) من السيدات في عمر (15-49) يعرفن بالايدز وأن (83 %) منهن يعتبرن التلفزيون من أهم المصادر، وقد حصلن منه على أكبر قدر من المعلومات. وتختلف نسبة المعرفة بين الريف والمدن حيث تبلغ (75.7 %) في المدينة وتهبط إلى (50 %) في الريف.

بلغت نسبة الإناث من مجموع التلاميذ في مرحلة التعليم الأساسي في العام (2009/2010 م 47 %) وفي العام (2012/2013 م إلى 48 %) وارتفاع هذه النسبة يعود إلى مدّ سن التعليم الإلزامي إلى الصف التاسع كما نص عليه قانون التعليم الأساسي رقم (12) / تاريخ (7/4/2002).

بلغت نسبة الإناث في المرحلة الثانوية العامة العام (2009/2010 م 47 %) من مجموع الطلاب، وارتفعت في العام الدراسي (2011/2012 م إلى 49 %) من مجموع الطلاب.

انخفضت نسبة التسرب من (4 %) عام 2006/2007 إلى (20 %) عام 2012/2013، ثم ارتفع نسبة التسرب إلى (30 %) بسبب الأوضاع الحالية للبلاد.

وتبلغ نسبة الأمية بين السكان (15 سنة فأكثر في عام 2011/2012 (15.6 %، الذكور (13.6 %، الإناث (17.6 %).

نفّذ الاتحاد العام النسائي (1084) دورة لمحو الأمية (2006-2011) استفاد منها (13358) دارساً، كما نفذ الاتحاد (1708) ندوة توعية و(1765) زيارة ميدانية للتعريف بخطورة الأمية. مع الإشارة إلى أنه في كل من محافظة السويداء - طرطوس - درعا) أعلنت خالية من الأمية حسب المقياس الدولي للأمية لشريحة العمرية من (15-45).

وفيما يتعلق بتمثيل المرأة في المستوى الطلابي والنقابي، تشكل الإناث في اتحاد الطلبة نسبة (50 %). وتبلغ نسبة تمثيل الإناث في الهيئات الإدارية للاتحاد في مستوى الكليات ما يقارب (50 %)، وفي قيادات الفروع الداخلية والخارجية ما يقارب (40 %) وفي المكتب التنفيذي (30 %)، وترأس فتاة فرع اتحاد الطلبة في جامعة تشرين. وشغلت (12) سيدة من أصل (31) منصب عضوية قيادة اتحاد الشبيبة عام 2010/2011، وتشكل الفتاة الشبيبية نسبة لا تقل عن (40 %) من أعضاء الاتحاد، وفي النقابات العمالية تشارك النساء في جميع اللجان والهيئات والمجالس على المستويات كافة، وتتراوح النسبة بين (2 % و 5 %). وقد تنامى عدد الإناث في جميع قيادات الفروع الحزبية، وفي قيادات الشعب والفرق الحزبية، كما تنامي حضور المرأة في عضوية اللجنة المركزية للحزب، حيث ارتفع إلى حوالي (30 %) بعد أن كان حوالي (17 %) و تبلغ نسبة النساء

داخل صفوف الحزب حوالي 5 % وقد صدرت تراخيص بإحداث ( ) أحزاب في العام 011! ثلاثة منها برئاسة امرأة وتبلغ نسبة الإناث من الأعضاء بين 0 (% من الأعضا .

قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة بتنفيذ الدراسة الكمية حول العنف الأسري عام 008! ، وتم إلحاقها بدراسة كيفية معمقة حول العنف ضد المرأة في سورية عام 010! ، وقد أظهرت الدراستان أن بعض النساء يتعرضن للعنف الجسدي بدرجات متفاوت . وبلغت النسبة إلى (2 %) من النسا . ولا تتوفر الإمكانية لتقديم مؤشرات العنف التسعة المعتمدة ولم تبدأ سورية بجمع البيانات الخاصة بهذه المؤشرات حيث أن الخطوات قيد الإجراء لتأمين مرصد العنف .

تبلغ نسبة السيدات المتزوجات بأعمار 5 9 سن ا %) حسب نتائج المسح الأسري في 001! ولا تتوفر أرقام حديثة عن هذه المشكلة إنما يعتقد أنها تفاقمت في ظل الظروف القاهرة التي تعاني منها الأسر السورية وخاصة النازحة وهذا ما أشارت إليه التقارير الدولي .

وهناك اهتمام وطني عامة بتوفير مزيد من الإحصائيات الوطنية الخاصة بالمرأ .

الباب الرابع

الأولويات الناشئة

الأولويات الرئيسة للعمل على تقدم المرأة السورية في ظل منهاج عمل بيجين يعتمد على الأسس التالية :

. القضاء على الإرهاب بكافة أشكاله .
. إعادة الأمن والأمان للمجتمع السوري .
. إعادة إعمار سورية اقتصادياً واجتماعياً .
. مكافحة العنف ضد المرأة السورية واستمرار الالتزام تجاه تقدمها وتطورها .
. تفعيل كل الآليات المؤسسية الممكنة بهدف تمكين المرأة السورية سواء تلك المتعلقة ببناء القدرات والمؤسسات والميزانيات وغيره .
. تدعيم برنامج مأسسة النوع الاجتـــــماعي على أن يعتمد البرنامج على أسس واضحة وعمل تشاركي إيجابي .
. تطوير منظومة الإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي .
. تعزيز برامج الإعلام والاتصال لتطوير ثقافة المساواة والشراكة في الحياة الخاصة والعامة .
. تعزيز حضور المرأة في مواقع صنع القرار من خلال التوعية والتثقيف .
. زيادة قدرات المرأة القيادية والإدارية ومشاركتها بشكل أفضل في الحياة العامة والخاصة .
. متابعة نجاحات برامج تطوير المرأة الريفية وبرامج الحد من الفقر على أسس علمية من خلال إجراء الدراسات التقويمية .
. التأكد من تطبيق إلزامية التعليم والحد من التسرب بين الإناث .
. متابعة العمل على برامج محو الأمية بين النساء .
. متابعة العمل على تحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة للمرأة .
. زيادة الاهتمام بالنساء المسنات، وذوات الاحتياجات الخاصة كالمرأة المعاقة والمراهقة والمصابة بآفات عقلية وما شابه ذلك .
. تنظيم دورات تدريبية للإعلاميين لتمكينهم من أداء عملهم نحو لقضايا المرأة بشكل أفضل .
. لاستمرار بإجراء دراسات ميدانية شاملة ومعمقة لرصد حالات العنف ضد المرأة .
. نشر ثقافة المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة من خلال ورشات عمل تقيمها الجمعيات والمنظمات المحلية والدولية الداعمة والمهتمة بهذا الموضوع .
. إنجاز خطة تنفيذية للمعالجة الفعالة للبطالة التي تزداد بفعل الأزمة والحصار .
. توعية المرأة بحقوقها عبر كل الآليات الممكنة .
. تفعيل البحث العلمي حول قضايا المرأة .
. إجراء الدراسات للحد من أثر الفكر الوهابي على المرأة .
. تعزيز دور علماء الدين في بناء الوعي المجتمعي حول قضايا المرأة .
. متابعة العمل على تفعيل وحسن تطبيق التشريعات ذات الأثر الإيجابي على المرأة .

٥' . إيجاد الآليات المناسبة لترجمة الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة السورية إلى برامج عمل .

قائمة المراجع :

- التقارير الوطنية لسيدا .
- التقارير الوطنية لمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية .
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، حالة سكان سوريا : التقرير الوطني الأول 2008، دمشق 2009 .
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، حالة سكان سورية 2010 : التقرير الوطني الثاني، انفتاح النافذة الديموغرافية – تحديات وفرص، دمشق 2011 .
- الهيئة السورية لشؤون الأسرة، العنف الأسري ضد المرأة في سورية، الملخص السياساتي، دمشق، 2011 .

قائمة الملاحق :

الملحق أ : منهجية إعداد التقرير .

الملحق ب : الجهات المشاركة في إعداد التقرير .

الملحق ج : التشريعات ذات الصلة بمحاور التقرير .

الملحق د : إحصاءات إضافية ذات صلة

الملحق ا :

منهجية إعداد التقرير

اعتمدت الهيئة السورية لشؤون الأسر والسكان الجهة المسؤولة عن صياغة التقرير وتنسيق) عند إعداد هذا التقرير آلية تشاركية تشاورية مع الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات الصل .

قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان د مراسلة جميع الجهات الحكومية المعنية والجمعيات الأهلية لتشكيل فريق وطني يقوم بتزويد الهيئة بالبيانات والمعلومات اللازمة لإعداد التقرير الوطني لمراجعة التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد عشرين عام .

تم دعوة الفريق الوطني لاجتماع في الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان، تم فـ ه تقديم عرض موسع عن أهداف التقرير ومنهجيته ومجالات الاهتمام الحاسمة والأهداف الإستراتيجية لكل مجال ومؤشرات القياس، والبيانات والمعلومات المطلوبة من كل جهة من الجهات .

تم عقد اجتماع ثان للفريق بحضور محرّر التقرير حيث نوا ـ فيه أهم الانجازات التي تمت وأهم التحديات التي صادفت سورية في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأهم النكسات التي حصلت على مستوى القطر .

وقام أعضاء الفريق الوطني الممثلين للجهات المذكورة في الملحق الثاني لهذا التقرير بتزويد الهيئة بالبيانات المتوفرة عن التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بيجين منذ عام 2009 في كافة المجالات من جميع الجهات الرسمية والمجتمع الأهلي . كما قام أعضاء الفريق بمراجعة مسودة هذا التقرير قبل الانتهاء منه وتقديمه رسمي .

الملحق ١ :

الجهات المشاركة في إعداد التقرير

الهيئة السورية لشؤون الأسر والسكان المنسق والمسؤول عن تقديم التقرير)

الوزارات

وزارة الخارجية والمغتربين

وزارة الزراعة

وزارة التربية

وزارة الشؤون الاجتماعية

وزارة العدل

وزارة المالية

وزارة الاقتصاد

وزارة الصحة

وزارة الداخلية

وزارة التعليم العالي

وزارة البيئة

وزارة الإعلام

وزارة العمل

وزارة الأوقاف

هيئات حكومية

هيئة التخطيط والتعاون الدولي

المكتب المركزي للإحصاء

إدارة مكافحة الاتجار بالأشخاص

منظمات شعبية

الاتحاد العام النسائي

الاتحاد العام لنقابات العمال

جمعيات أهلية

جمعية تنظيم الأسرة

دير راهبات الراعي الصالح

جمعية الندى

جمعية تطوير المرأة

الملحق ( ):

التشريعات ذات الصلة بمحاور التقرير

الدستور الجديد للجمهورية العربية السورية الصادر في عام 2012

- قانون الأحزاب والانتخابات الصادرين في عام 2011
- قانون الإعلام رقم (08) والمجلس الوطني الأعلى للإعلام للعام 2011
- قانون الإدارة المحلية والتي ضمنت للمرأة الحق في العمل والمساواة مع الرجل في الميادين كافة
- المرسوم التشريعي رقم (37) لعام 2009، المتضمن إلغاء المادة (548) من قانون العقوبات المتعلقة بالعذر المحل في القتل والإيذاء وتحديد الحد الأدنى لمدة العقوبة في جريمة القتل في حالة الجرم المشهود العذر المخفف (بـ) سنوات بدلاً من سنتين وعشرات القوانين التي سنأتي عليها لاحقاً.
- القانون رقم (3) لعام 2010 الخاص بمنع جرائم الاتجار بالأشخاص. والذي شدد العقوبة في حال ارتكبت الجريمة ضد النساء والأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة كما شدد العقوبة إذا كان مرتكب الجريمة زوجا للمجني عليها أو احد أصوله أو كان موظفاً من موظفي إنفاذ القانون، (المادة 3).
- قانون العمل رقم (17) للعام 2010، المعني بتنظيم العمل بالقطاع الخاص والأهلي، وخصص الفصل الثالث من المادة (19) إلى المادة (27) لتشغيل النساء وكيفية ضمان حقوقهن. كما نص على حماية المرأة العاملة من التحرش الجنسي (المادة 4ج، البند 1). والذي ساوى بين الرجل والمرأة في القطاع العام والخاص لناحية الأجور والإجازات والعلاوات والترقية والضمان الصحي والاجتماعي.
- إلغاء المادة (508) من قانون العقوبات والاستعاضة عنها بالنص التالي إذا عقد زواج صحيح بين مرتكب إحدى الجنايات وبين المعتدى عليها يستفيد مرتكب الفعل من العذر المخفف على أن لا تقل العقوبة عن الحبس سنتين وتم لحظ ضمانات متعددة لمصلحة **المعتدى** عليه.
- المرسوم رقم (3) / تاريخ 2011 الناظم لعمل وزارة الخارجية والمغتربين بين المرأة والرجل (المادة 6) قد ساوت بين الرجل والمرأة خلافاً لما كان معمولاً به سابقاً، من ناحية منح كليهما الحق بإجازة خاصة بلا أجر في حال نقل أحدهما للبعثة. كما منح هذا المرسوم ميزة إضافية باعتباره للإجازة الخاصة لكليهما من ضمن الخدمات الفعلية المؤهلة للترفيع والتي يستفيد منها في التقاعد. كما منح المرسوم الجديد ميزات إضافية للمرأة العاملة في الوزارة، وعلى سبيل المثال: نصت المادة (7)، خلافاً لما كان معمولاً به سابقاً، على منح التعويض العائلي على بدل الاغتراب لأولاد المرأة العاملة في الوزارة في حال إعالتها لهم، وعلى منح بطاقات سفر لزوجها وأولادها في حال الإعالة. وبذلك تكون الاستحقاقات الزوجية والعائلية هي ذاتها الممنوحة للدبلوماسيين الذكور.

- القانون رقم 7 للعام 2012، الذي يلزم جميع أولياء الأطفال السوريين ذكوراً وإناثاً الذين تتراوح أعمار أطفالهم ما بين 6 - 15 سنة بإلحاق أطفالهم بمدارس التعليم الأساسي وفق نص القانون .

- المرسوم التشريعي رقم 33 لعام 2011، الذي تضمن تعديلات أساسية وهامة على آلية قبول الطلاب المعوقين في الجامعات السورية وكان له الأثر الكبير على عددهم وعلى تنوع الاختصاصات التي قبلوا بها .

- القرار رقم 108 / عام 2009 الذي نظم عمل المكاتب الخاصة العاملة في استقدام واستخدام العاملات غير السوريات .

- المرسوم التشريعي رقم 1 تاريخ 2011 المتضمن إنشاء الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية، والذي يهدف إلى حماية الأسر الفقيرة ورعايتها .

- المرسوم التشريعي رقم 32 لعام 2011، حول إعادة تعيين العمال المؤقتين، حيث يخضع العاملين في الدولة والقطاع العام وبعض العاملين في القطاع المشترك للقانون رقم 50 / لعام 2004 في حين يخضع العاملون في القطاع الخاص المنظم والأهلي إلى القانون رقم 17 / لعام 2010 .

- المرسوم التشريعي رقم 20 لعام 2013 الخاص بجريمة خطف الأشخاص والعقوبات المترتبة عليها .

- القانون رقم 11 لعام 2013 الذي أضيف بموجبه مادة لقانون العقوبات برقم 488 يقضي بفرض عقوبة الأشغال الشاقة من 10 - 20 سنة والغرامة على كل من يجند طفلا دون 18 سنة .

- المرسوم التشريعي رقم 54 لعام 2011 والمتضمن تشديد العقوبات على العديد من الجرائم كالجرائم الواقعة على العرض حيث ألغي نص المادة / 508 / من قانون العقوبات ليشدد العقوبة على المغتصب حتى في حال زواجه من المعتدى .

- المرسوم التشريعي رقم 20 لعام 2013 الخاص بجريمة خطف الأشخاص والعقوبة المترتبة على الخطف، حيث شدد العقوبة في حال قيام الفاعل بالاعتداء جنسيا على المجني عليه .

الملحق ١ :

إحصاءات إضافية ذات صلة

١ تطور عدد الطلاب في مرحلة التعليم الأساسي على مستوى الإجمالي ومستوى البنين والبنات

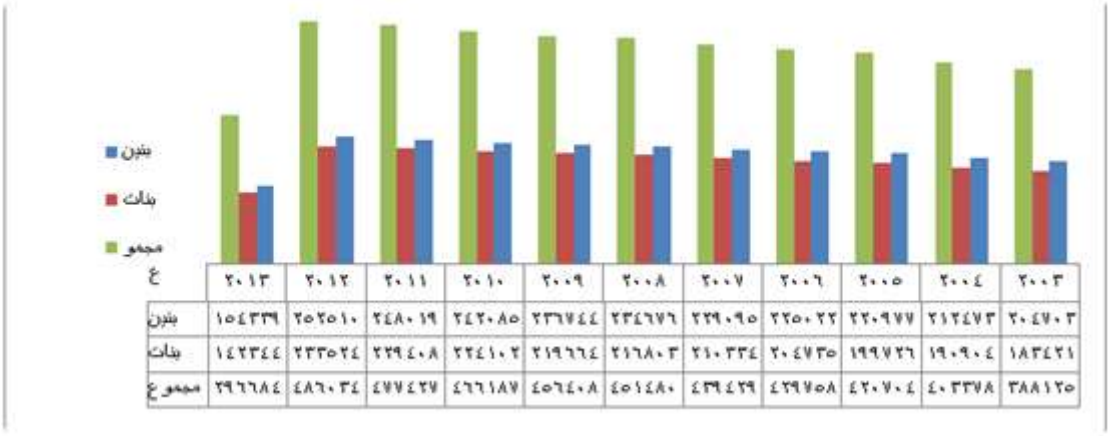

ع	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣
بنين	١٥٤٣٣٩	٢٥٢٥١٠	٢٤٨٠١٩	٢٤٢٠٨٥	٢٣٦٧٤٤	٢٣٤٦٧٦	٢٣٩٠٩٥	٢٣٥٠٢٢	٢٣٠٩٧٧	٢١٢٤٧٣	٢٠٤٧٠٣
بنات	١٤٢٣٤٤	٢٣٣٥٢٤	٢٢٩٤٠٨	٢٢٤١٠٢	٢١٩٦٦٤	٢١٦٨٠٣	٢١٠٣٣٤	٢٠٤٧٣٥	١٩٩٧٢٦	١٩٠٩٠٤	١٨٣٤٢١
مجموع	٢٩٦٦٨٤	٤٨٦٠٣٤	٤٧٧٤٢٧	٤٦٦١٨٧	٤٥٦٤٠٨	٤٥١٤٨٠	٤٣٩٤٢٩	٤٣٩٧٥٨	٤٢٠٧٠٤	٤٠٣٣٧٨	٣٨٨١٢٥

المصدر : وزارة التربية

٢ نسب الالتحاق في التعليم الأساسي

النوع / الالتحاق	عام 2010			عام 2013		
	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث	المجموع
نسبة الالتحاق في الصف الأول من مرحلة التعليم الأساسي	%99.6	%99.2	%99.4	%74.2	%70.6	%72.4
نسبة التسجيل الصافي في مرحلة التعليم الأساسي	%97	%97	%97	%68.2	%64.7	%66.4

المصدر : وزارة التربية

٣ تطور عدد الطلاب في مرحلة التعليم الثانوي على مستوى الإجمالي ومستوى البنين والبنات

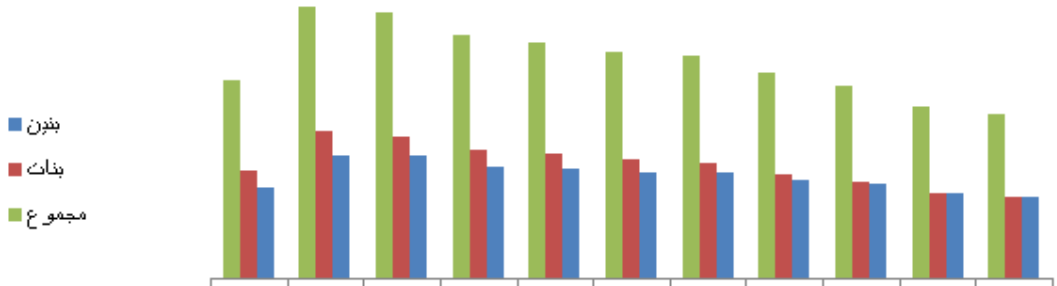

	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣
بنين	١٤٧٥٠	٢٠٠٩٥	١٩٩٨٠	١٨٢٦٩	١٧٩٧٠	١٧٣٦٢	١٧٣٠٦	١٦٢٠٩	١٥٤٤٧	١٣٩٧٢	١٣٤٠٨
بنات	١٧٥٢٢	٢٣٨٥٠	٢٣٠٨٩	٢١٠٢٦	٢٠١٩٩	١٩٣٩٤	١٨٨٦٨	١٧٠٥٦	١٥٧٦٥	١٣٩٩١	١٣٢١٠
مجموع	٣٢٢٧٢	٤٣٩٤٦	٤٣٠٧٠	٣٩٢٩٦	٣٨١٧٠	٣٦٧٥٧	٣٦١٧٤	٣٣٢٦٥	٣١٢١٣	٢٧٩٦٣	٢٦٦١٩

المصدر : وزارة التربية

٤ تطور موازنة التعليم ما قبل الجامعي

العام	موازنة الدولة العامة	موازنة التعليم	النسبة المئوية
2009	685,000,000	97,991,820	14.31
2010	754,000,000	112,890,234	14.97
2011	835,000,000	122,531,860	14.67
2012	1,326,550,000	124,604,815	9.39

المصدر : وزارة التربية

٥ توزع المشتغلات 5 سنة فأكثر حسب التركيب العمري

توزع المشتغلات 5 سنة فأكثر حسب التركيب العمري		
الفئات العمرية	2010	2011
19 5	2.7	
24 0	9.7	
29 5	15.6	
34 0	17.3	
39 5	15.5	
44 0	15.9	
49 5	11.8	
54 0	7.8	
59 5	3.0	
64 0	0.6	
65	0.2	

المصدر : وزارة العمل

٦ التوزع النسبي للمشتغلين بأجر حسب القطاع لأعوا 010 و 2011

القطاع	2010	2011
	إناث	إناث
عام	26.9	27.8
خاص	6.9	5.9
تعاوني ومشترك	14.1	23.1

المصدر : وزارة العمل

٧ التوزع النسبي لأشكال العنف الأسري ضد المرأة

الشكل (١)، التوزع النسبي لأشكال العنف الأسري ضد المرأة
(نسبة العنفات هي ٢٢٪ من مجموع المبحوثات)

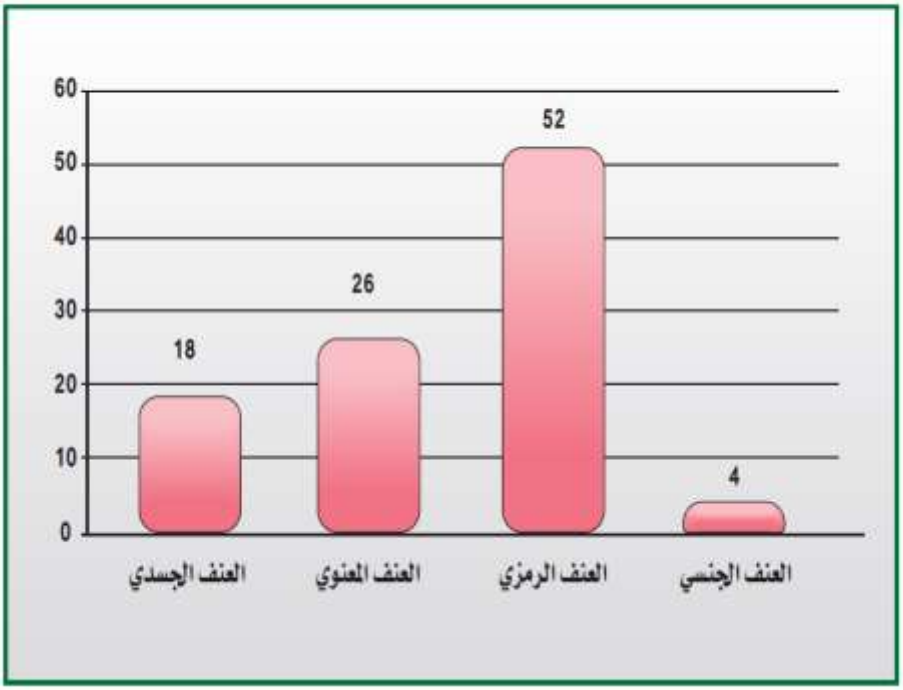

المصدر : الهيئة السورية لشؤون الأسرة

٨ عدد الدورات التدريبية المنفذة لتأهيل كادر تنمية المرأة الريفية

العام	عدد الدورات	عدد المستفيدات
2009	91	1269
2010	85	1166
1011	59	894
2012	37	516
2013	38	325
الإجمالي	310	4170

المصدر : وزارة الزراعة

٩ أثر الأزمة على القطاع الاقتصادي

مؤشرات الاقتصاد الكلي	التغيرات خلال الأزمة
التضخم	ارتفاع بمقدار 7.7) %
عجز الموازنة لعا 2012	9 % من الموازنة التقديرية
عجز الموازنة لعا 2013	8 % من الموازنة التقديرية، تصل إلى 0 % من الموازنة الفعلية
سعر الصرف	انخفض بمقدار 00 % أي 50 س للدولار الواحد)
الناتج المحلي الإجمالي	تراجع بمقدار 5 % 5 % لعا 012 ا 0 % لعا 013 ا)
الصادرات	تراجعت الصادرات بمقدار 5 % خلال سنتي الأزمة
الواردات	تراجعت الواردات بمقدار 8 % خلال سنتي الأزمة
عجز الميزان التجاري	7. مليار دولار أميركي
الدين العام	0 % من الناتج المحلي الإجمالي

المصدر: وزارة الشؤون الاجتماعية ، الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية

١٠ - أثر الأزمة على القطاع الاجتماعي

مؤشرات اجتماعية	القيم
خط الفقر الغذائي : الحد الأدنى للإنفاق على الغذا)	ارتفع خط الفقر الغذائي من 439 إلى 866 س للفرد الواحد
خط الفقر الأدنى : المدق)	ارتفع خط الفقر المدقع من 183 إلى 865 س للفرد الواحد
خط الفقر الأعلى : العا)	ارتفع خط الفقر العام من 037 إلى 160 س للفرد الواحد
نسبة السكان تحت خط الفقر المدقع	3.7 % من مجموع السكان
نسبة السكان تحت خط الفقر العام	4.7 % من مجموع السكان

المصدر: وزارة الشؤون الاجتماعية ، الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية

١١ - خريطة النزوح خلال الأزمة

خريطة تمثل موجات النزوح الداخلي لغاية شهر 2013/10/1

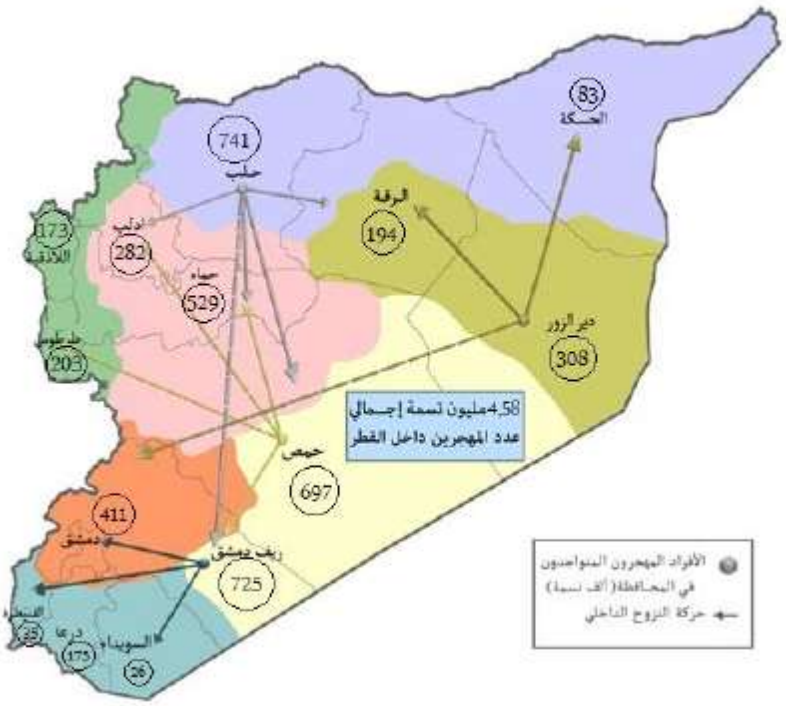

المصدر: وزارة الشؤون الاجتماعية ، الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية